

المبَرَّات الخيرية في بغداد وأثرها على حياة العامة خلال العصور العباسية المتأخرة

أ.م.د. شيماء فاضل عبد الحميد عبد الرزاق
قسم التاريخ / كلية التربية للبنات / جامعة بغداد

Abstract

Charitable work is every work in which a group of people participates to achieve a public interest and humanitarian, religious, scientific, or economic purposes, and all money, effort, or time is spent in the interest of people, making them happy, and alleviating their suffering. The most important financial resources for charitable work in Islam were zakat, ongoing and charitable alms, expiations, and endowments. One of the forms of charitable work in the Abbasid era was to help the poor, the needy, the afflicted, and the Sufi ascetics find shelter for themselves, as they were unable to buy or rent a house, so they would build huts for them to take refuge in, Or providing housing for them in mosques, which was considered a social phenomenon known in Islamic society since the first era of Islam, but it was limited to the poor, ascetics, travelers, and those who cannot find a home. It is likely that most of those residing in mosques depend for their livelihood on the endowments allocated to mosques, and this included sponsoring The Abbasid caliphs devoted their efforts and care to what was good and armed their nation, so they built mosques in Baghdad and paid special attention to them, as well as establishing water-sheds, which are large buildings used as a residence for ascetics and a shelter for the sick in special circumstances, in addition to continuing to provide water to those residing in them, As for the pilgrims and travelers, they used to stay in tents - rest houses or hotels - to live in for a while. The wealthy people built these tents and parked them on the street, and the government established special places for them to drink water, and it also provided them with food. There is no doubt that the Abbasid Caliphate and individuals were busy providing care. Health care for members of society in general, so patients received a great deal of that care when fixed and mobile bimaristans, or in its modern concept (hospitals), were established. They are one of the public charitable institutions built by caliphs, kings, sultans, princes and other wealthy people, as an ongoing charity and service to humanity and in memory of them, In addition to establishing a home for Sufis, its meaning changed. It was no longer limited to being Sufi homes, but rather it became a guest house for expatriates and travelers because of the food and housing it contained. It also promoted an abundant amount of education due to the availability of books in some of them, in addition to being permanent shelters for people with disabilities, the elderly, and the blind. Food and money are distributed to them from the state and individuals, and they have also become shelters for divorced and abandoned women until they return to their husbands or get married, the caliphs were interested in connecting and building it and providing means of subsistence and hygiene for the residents. Accordingly, the services available in Rabat began to benefit the Sufis and the rest of the poor and disabled members of society. The Abbasid caliphs and members of society cared about the orphan, so he was ordered not to oppress him, to be kind to him, and to preserve his money. When the endowment system appeared In the Islamic State, and its outlets became clear, poor orphans had a share, The charitable endowment represented an important aspect of endowments in society, and its purposes were devoted to the poor in general, and for their public benefits, including education. The prisoners received good attention and care from the Abbasid caliphs, like other social groups. They had a share of charitable donations, especially on happy occasions. Or sad ones alike, which arouses compassion and kindness among members of society and encourages cooperation and love. The Abbasid caliphs were also interested in establishing Ramadan guesthouses in Baghdad for the poor and needy to break their fast in.

Email:

Shaymaafadhel2014@coeduw.uo
baghdad.edu.iq

Published: 1- 3-2024

Keywords: بغداد، حياة العامة،
عصور عباسية متأخرة، مبرات خيرية

هذه مقالة وصول مفتوح بموجب ترخيص
CC BY 4.0

(<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>)

المخلص

تأتي المَبْرَات الخيرية بمعنى الاعمال الخيرية وهو كل عمل يشترك فيه جماعة من الناس لتحقيق مصلحة عامة وأغراض إنسانية او دينية او علمية او اقتصادية وكل مال أو جهد أو وقت، يبذل من أجل نفع الناس وإسعادهم والتخفيف من معاناتهم، وكانت اهم الموارد المالية للمبرات الخيرية في الإسلام هي الزكاة والصدقات الجارية والمستحبة والكفارات والاقواف ، ومن صور المَبْرَات الخيرية في العصور العباسية هو اعانة الفقراء والمعدمين والمنكوبين والزهاد من الصوفية لإيجاد مأوى لهم ، اذ كانوا لا يستطيعون شراء دار او ايجارها لذلك كانوا يبنون لهم اكواخا يلجؤون اليها ، او توفير السكنى لهم في المساجد والتي عدت ظاهرة اجتماعية عرفت في المجتمع الإسلامي منذ الصدر الأول من الإسلام، لكنها اقتصرت على الفقراء والزهاد والمسافرين ومن لا يجد مأوى له ومسكن، والراجح ان اغلب المقيمين في المساجد يعتمدون في معيشتهم على الأوقاف المخصصة للمساجد ، وقد شملت رعاية الخلفاء العباسيين لكافة المرافق العامة في الدولة ، فكرسوا جهودهم وعنايتهم الى ما فيه خير وصلاح امتهم فعمروا المساجد في بغداد واولوها اهتماما خاصا ، كذلك إقامة السقايات والتي هي مباني واسعة تتخذ مسكنا للزهاد ومأوى للمرضى في ظروف خاصة فضلا عن استمرارها بتوفير المياه للمقيمين فيها، اما الحجاج والمسافرون فكانوا ينزلون خانات- دار استراحة او كما الفنادق - ليسكنوا فيها بعض الوقت، وكان يبني هذه الخانات الموسرون ويوقفونها على السابلة، وتقيم لهم الحكومة مواضع خاصة لشرب الماء ، كما انها تقدم لهم الأطعمة، ومما لاشك فيه انشغلت الخلافة العباسية والافراد بتوفير الرعاية الصحية لأبناء المجتمع عموما ،لذا حظى المرضى بقدر كبير من تلك الرعاية حينما تأسست البيمارستانات الثابتة والمنتقلة او بمفهومه الحديث (المستشفيات) هي احدى المؤسسات الخيرية العامة التي شيدها الخلفاء والملوك والسلاطين والامراء وغيرهم من الموسرين صدقة جارية وخدمة للإنسانية وتخليدا لذكراهم، فضلا عن إقامة الربط التي تغير معناها، فلم تعد مقتصرة على انها بيوت الصوفية بل غدت دورا لضيافة المغتربين والمسافرين لما حوته من الطعام والمسكن ، كما نهضت بقسط وافر من التعليم لتوفر الكتب في بعضها ، فضلا عن كونها ملاجئ مستديمة لأصحاب العاهات وكبار السن والعميان ، يوزع عليهم الطعام والمال من الدولة والافراد ، وأصبحت ايضا ملاجئ للنساء المطلقات والمهجورات حتى يعدن الى ازواجهن او يتزوجن ، وقد اهتم الخلفاء بالربط وعمارته وتوفير وسائل الاعاشة والنظافة لساكين، وعليه فإن الخدمات المتوفرة في الرباط أصبح ينتفع بها المتصوفة وبقية افراد المجتمع من الفقراء والعاجزين، وقد اهتم الخلفاء العباسيين وافراد المجتمع باليتيم، فأمر بعدم قهره والإحسان اليه، والمحافظة على أمواله، ولما ظهر نظام الوقف في الدولة الإسلامية وتبينت منافذه كان للأيتام الفقراء نصيب، اذ كان الوقف الخيري يمثل جانبا مهما من الأوقاف في المجتمع، وان اغراضه

تكرس للفقراء عموماً، وفي منافعهم العامة ومنها التعليمية، وحظي السجاء باهتمام وعناية جيدة من لدن الخلفاء العباسيين كغيرهم من الفئات الاجتماعية الأخرى، فكان لهم نصيب من المَبْرَّات الخيرية لاسيما في المناسبات المفرحة او المحزنة على حد سواء، مما يثير الرحمة والعطف بين افراد المجتمع ويحض على التعاون والمحبة، كما اهتم الخلفاء العباسيين بإنشاء دور الضيافة الرمضانية ببغداد ليفطر فيها الفقراء والمحتاجين، وقد حثت التعاليم الإسلامية للعمل بهذه المَبْرَّات، ودفع الانسان المسلم لتحقيقها لأنها تؤدي بطبيعتها إلى الكمال والتكامل في البناء الاجتماعي الذي يقوم على توطيد العلاقات الإنسانية بين الناس على أساس الايمان والبر والإحسان، وعليه تصبح الامة الإسلامية أرقى الأمم وأسعداها من جميع النواحي الإنسانية.

المقدمة

اهتم الإسلام بالمَبْرَّات الخيرية ورغب في شتى أنواعها وصورها لتلبية متطلبات ذوي الحاجة، ومنح الفرصة لكل من لديه الرغبة والقدرة في فعل الخير على قدر استطاعته، وإدخال السرور على النفس البشرية ومواساة المكروب، والعطف على المسكين ومسح رأس اليتيم، وزرع الثقة والتوكل في نفوس الآخرين، فهي فعل الخير عند المسلم لا يقطع بحال من الأحوال، فهي فريضة دورية يلزمه اداؤها بحكم ايمانه واسلامه، مثل زكاة المال الواجبة في كل حول، او زكاة الفطر يوم عيد الفطر اخر شهر رمضان، او هي نفقة الموسر على قريبه المعسر لما توجبه صلة الرحم، وحقوق اولي القربى، وهي مستحبة من اكرام الضيف، او إغاثة مضطر، او اعانة غريب، واطعام الطعام، وتسبيل الماء، ولها تأثير إيجابي على سلوك المسلم ودفعه للمساهمة على ان يكون نابعاً من الذات ابتغاء مرضاة الله تعالى حسبة لأجر عنده، فالله تعالى يخلف على المَبْرَّ خيراً، من هذا المنطلق ارتأينا تسليط ضوء البحث والدراسة على صور مشرقة للمَبْرَّات الخيرية المقدمة من قبل الخلافة العباسية وأبناء المجتمع في بغداد تجاه البسطاء والضعفاء والايتم والارامل وغيرهم من ذوي الحاجة خلال العصور العباسية المتأخرة، ولاسيما ما بين القرنين (الرابع – السابع الهجريين/ العاشر -الثالث عشر الميلادين) كون الخلافة العباسية خلال هذه القرون قد أصابها فترات ضعف سياسي، وتسلط اجنبي، وانشغال الخلفاء بالصراعات الاسرية حول منصب الخليفة، وثورات داخلية، واعتداءات خارجية، لكن مع ذلك لم يوقف الخلفاء ووزراءهم ورجالاتهم ونساءهم وافراد المجتمع البغدادي الأصلاء أداء واجباتهم الدينية والاجتماعية والانسانية في المَبْرَّات الخيرية تجاه الرعية كلما سنحت لهم الفرصة لذلك، ولا بد علينا ان نشم تلك الأدوار ونبرزها ونقف عليها طويلاً متأملين روعة المشهد الإنساني التي حفر اثره في ذاكرة وحياة أبناء المجتمع آنذاك، وما ارجته أقلام المؤرخين المنصفين بسطور من ذهب في المصادر التاريخية الإسلامية كشاهد على العصر.

وعليه تم تقسيم البحث الى محورين، فالمحور الاول: هو بيان المعنى اللغوي والاصطلاحي لمفهوم المَبْرَّات الخيرية، ثم المحور الثاني: صور مشرقة للمَبْرَّات الخيرية في بغداد عبر العصور العباسية المتأخرة.

المحور الأول: المعنى اللغوي والاصطلاحي لمفهوم المَبْرَّات الخيرية:

المَبْرَات هي جمع مفردة مَبْرَةٍ، وتجمع على مَبَارٍ⁽¹⁾، والمبرة: من البر⁽²⁾، والبر بالكسر: الإحسان⁽³⁾ وقيل الصدق والطاعة⁽⁴⁾، كما في قوله تعالى: ﴿ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من امن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين واتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب وأقام الصلاة وءاتى الزكاة والموفون بعهدهم إذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون﴾⁽⁵⁾

وجعل ابن منظور⁽⁶⁾: "المبرة ضد العقوق، وذكر أيضا هو عمل البر والإحسان الى الناس والتقرب الى الله تعالى"، وذكر دوزي⁽⁷⁾ ان: "المبرة هو المكان او المأوى الذي يعيش فيه الفقراء، وقد جاء بمسميات أخرى: دار الغرباء او ملجأ الفقراء او دار الاحسان".

وتأتي المَبْرَات الخيرية بمعنى الاعمال الخيرية وهو كل عمل يشترك فيه جماعة من الناس لتحقيق مصلحة عامة وأغراض إنسانية او دينية او علمية او اقتصادية وكل مال أو جهد أو وقت، يبذل من أجل نفع الناس وإسعادهم والتخفيف من معاناتهم⁽⁸⁾؛ وللعمل الخيري في الإسلام خصائص تميزه عن غيره من أعمال الخير في الديانات والفلسفات الأخرى، وتضافرت الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، للدعوة إلى عمل الخير، ويلزم أن يكون له موارد بشرية ومالية، ومصاريق تتلاءم مع أهدافه وغاياته، وللعمل الخيري مقاصد شرعية وآثار تربوية واجتماعية ونفسية تعود بالنفع على الفرد والمجتمع؛ جاء قوله تعالى في سورة ال عمران: ﴿لن تتالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وما تنفقوا من شيء فإن الله به عليم﴾⁽⁹⁾، وفي البر ثلاثة تأويلات: أحدهما: أن البر ثواب الله تعالى، والثاني: أنه فعل الخير الذي يستحق به الثواب، والثالث: أن البر الجنة، وفي قوله تعالى: (حتى تنفقوا) ثلاثة أقاويل: أحدها: في الصدقات المفروضات، والثاني: في جميع الصدقات⁽¹⁰⁾ فرضا وتطوعا، والثالث: في سبيل الخير كلها من صدقة وغيرها⁽¹¹⁾، فلما نزلت هذه الآية جاء زيد بن حارثة بفرس له كان يحبها، فقال: (يا رسول الله، هذه في سبيل الله)، فحمل رسول الله ﷺ عليها أسامة بن زيد، فكان زيدا وجد في نفسه، فلما رأى ذلك منه النبي ﷺ قال: (أما إن الله قد قبلها)⁽¹²⁾؛ وفسر الثعلبي⁽¹³⁾ قوله تعالى ﴿لن تتالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وما تنفقوا من شيء فإن الله به عليم﴾: "أريد بهذه الآية الزكاة⁽¹⁴⁾ وتأتي بمعنى لن تكونوا ابرارا حتى تنفقوا مما تحبون - اي مما تهوون ويعجبكم من كرائم اموالكم وأحبها اليكم طيبة بها أنفسكم صغيرة في اعينكم، ولن تتالوا شرف الدين والتقوى حتى تتصدقوا وأنتم اصحاء اشحاء تأملون العيش وتخشون الفقر، فكل شيء أنفقه المسلم في ماله ينبغي به وجه الله تعالى"، كما ان سبب مشروعية الزكاة وجعلها ركنا في الدين، هو من اجل إقامة المجتمع على التعاطف والتراحم، وتحقيق التكافل الاجتماعي، ونشر المحبة

بين افراد المجتمع عن طريق سد الحاجة والعوز عن المحتاجين ، وجميع اعمال الإغاثة للمساكين والغارمين وأبناء السبيل.

المحور الثاني: صور مشرقة للمبرات الخيرية في بغداد عبر العصور العباسية المتأخرة:

1- إيواء الفقراء وإقامة السقايات:

يعد إيواء المساكين والفقراء وحفر الآبار وإنشاء السقايات من المبرات الخيرية الضرورية التي دعا إليها الإسلام ، وجعل لمن يكافح في هذا الميدان مكافأة دنيوية وأخروية ، وقد ورد في ذلك كله نصوص كثيرة منها ما ورد في إحياء الخراب والأراضي الميتة⁽¹⁵⁾ ، فقال النبي ﷺ : (من أمر أرضاً ليست لأحد فهو أحق)⁽¹⁶⁾ ، ومن حفر بئراً أو اشتراه وجعله للمسلمين فله الجنة أو يبده الله خيراً منه في الجنة، إذ شجع الإسلام على إقامة المشروعات مثل بناء المسكن ، وإصلاح الأراضي ، وحفر الآبار ثم وقفها للفقراء والمساكين⁽¹⁷⁾، فقال الرسول ﷺ : (إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علماً علمه ونشره، وولداً صالحاً تركه، ومصحفاً ورثه، أو مسجداً بناه، أو بيتاً لابن السبيل بناه، أو نهراً أجره، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته، يلحقه من بعد موته)⁽¹⁸⁾ ، وهكذا نجد أن التوجيهات الأخلاقية في الإسلام كلها بناءة تأمر بالتعمير والإصلاح، ثم إن هناك مبدأ أخلاقياً طلب الإسلام تطبيقه في كل عمل وهو مبدأ إتقان العمل أي أن يبذل الإنسان قصارى جهده ليلم العمل في أتم وأكمل صورة ، وأن يلاحظ دائماً أن الله والناس سيروا عمله⁽¹⁹⁾ ، وهذا مصداقاً لقوله تعالى : ﴿وقل اعملوا فسيري الله عملكم ورسوله والمؤمنون﴾⁽²⁰⁾، وفي عمارة المساجد قال تعالى: ﴿إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخش إلا الله فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين﴾⁽²¹⁾، وقد أورد البخاري في صحيحه باباً في التعاون في بناء المساجد، وسطر فيه أحاديثاً تبين بوضوح مدى التعاون بين النبي ﷺ وأصحابه في بناء المسجد النبوي ، فعن أبي سعيد في ذكر بناء المسجد قال : (كنا نحمل لبنة لبنة وعمار لبنتين لبنتين فرآه النبي ﷺ فينفض التراب عنه ، ويقول: ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار قال: يقول عمار أعوذ بالله من الفتنة)⁽²²⁾، وفي باب فضل الغرس والزرع وإحياء الأرض قال رسول الله ﷺ : (ما من مسلم يغرس غرساً، أو يزرع زرعاً، فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة، إلا كان له به صدقة)⁽²³⁾ .

ومن صور المبررات الخيرية في العصور العباسية لإيجاد مأوى للفقراء والمعدمين والمنكوبين والزهاد من الصوفية من الذين لا يستطيعون شراء دار أو إيجارها ، إذ كانوا يبنون لهم اكواخاً يلجؤون إليها ، ويبدو ان عدد الاكواخ في بغداد كان يزداد كلما حدث فيضان يؤدي الى تهديم الدور فيها ، كما حدث في سنة (466هـ/1073م) حينما زادت مياه نهر دجلة زيادة مفرطة وحدث فيضان مدمر لكثير من

الدور والبيمارستانات ، مما أدى الى تعاون كثير من أهالي بغداد لإقامة اكواخاً للمنكوبين⁽²⁴⁾، وقد حاولت الخلافة في بعض الأوقات بناء دور لأصحاب الاكواخ وتهديم اكواخهم كما ذكر ابن الجوزي⁽²⁵⁾ في احداث سنة (479هـ/1086م) قائلاً: " وكان جماعة من الفقراء يأوون إلى كويخات بباب الغربية، فنقدم أمير المؤمنين بأن يشتري لكل واحد دارا بالمقندية، وبالمسعودة، والمختارة، وملكوها ونقضت كويخاتهم" ، اما المشردون لم تكن لهم دور او اكواخ يسكنون فيها فكانوا يلتجئون الى المساجد ، وكانوا لا يجدون في المساجد شيئاً ينامون عليه سوى الحصر⁽²⁶⁾ .

والسكنى في المساجد ظاهرة اجتماعية عُرفت في المجتمع الإسلامي منذ الصدر الأول من الإسلام، لكنها اقتصرت على الفقراء والزهاد والمسافرين ، ومن لا يجد مأوى له ومسكن، والراجح ان اغلب المقيمين في المساجد يعتمدون في معيشتهم على الأوقاف⁽²⁷⁾ المخصصة للمساجد ، وقد شملت رعاية الخلفاء العباسيين لكافة المرافق العامة في الدولة ، فكرسوا جهودهم وعنايتهم الى ما فيه خير وسلاح امتهم ، فعمروا المساجد في بغداد واولوها اهتماماً خاصاً⁽²⁸⁾ ، مثل جامع المنصور الذي ينسب للخليفة المنصور العباسي (136-158هـ/754-775م) وقد سكنه عدد من العلماء منهم أبو الخطاب الكلواني (ت510هـ/1116م) ، ولوجود سقاية في هذا الجامع فقد زادت من فرص السكنى فيها لأنها لم تكن مكاناً للتزود بالماء بل اتخذت مسكناً للمتزهدين ومأوى للمرضى فقد سكنها احد الزهاد ويدعى أبو الفوارس المقرئ، المعروف بابن القابلة ، كان شيخاً صالحاً متجرداً من الدنيا، يسكن سقاية الراضي بجامع المنصور يخلو فيها بالعبادة⁽²⁹⁾.

وبقي هذا الجامع مسكناً للفقراء حتى سنة (653هـ) إذ غرق بفيضان دجلة في تلك السنة، وسقطت بجواره القبة الخضراء في قصر دار الذهب⁽³⁰⁾.

والحقيقة ما يقصد بسقاية الراضي المنسوبة للخليفة الراضي العباسي (322-329هـ) هي المبنى الذي اتخذ مسكناً للمتزهدين ومأوى للمرضى، إذ ان السقايات نوعان: الأول ما يسمى بالمزملة أي الملففة، وقد زملت، إذا لفتت، وهي أنية يبرد فيها الماء، شبه الخابية، تستعمل بأرض العراق وتوضع عليها لفائف ثياب خشنة، وتغشى بجلد أو ثوب مزين، حسن لنظر العين، ومن تحته تلك الأغشية الخشنة التي لها السر والحكم في تبريد الماء، ومسرورة، أي محمولة على سرير، وهم يجعلون تحته مرفعاً من عود أو حديد، ترتفع به عن الأرض فهو سريرها⁽³¹⁾، ووصفت بأنها ما يسمى الآن الترمس، او هي برادة عليها كيزان معلقة، ويظهر أنه يريد بها: مثل السبيل أو الحوض يشرب منه الناس⁽³²⁾.

اما النوع الثاني : فهو يتمثل بمباني واسعة تتخذ مسكناً للزهاد ومأوى للمرضى في ظروف خاصة فضلاً عن استمرارها بتوفير المياه للمقيمين فيها، وقد اهتمت الدولة من جهة والافراد الموسرين من جهة

أخرى ، وهذين النوعين من السقايات التي أنشأت على سبيل الوقف قد زودتا بالأواني والكيزان وغيرهما من الاحتياجات وضمنت صيانتها⁽³³⁾ .

ومن اشهر السقايات في بغداد فضلا عن سقاية الراضي والتي أقيمت من باب المبرات الخيرية هي سقاية جامع قصر التاج او جامع الخليفة، اذ شيد الخليفة المكتفي (٢٨٩ - ٢٩٥ هـ / ٩٠١ - ٩٠٧ م) قصر التاج وزوده بأبهاء وقباب ورصيف على نهر دجلة، وبنى قبة شامخة نصف دائرية على أراضيها بحيث يستطيع أن يبلغ قمتها ممتطياً ظهر حمار، ثم هدم المكتفي السجون الملحقة بالقصر وبنى "جامع القصر" وزودها بسقاية، وأصبح هذا الجامع ثالث مسجد جامع في المدينة حتى عهد الخليفة المقنن⁽³⁴⁾ ، وأشار ابن جبير⁽³⁵⁾ في رحلته الى بغداد : "ان جامع الخليفة متصل بداره، وهو جامع كبير، وفيه سقايات عظيمة ومرافق كثيرة كاملة، مرافق الوضوء والطهور" وقد عمل فخر الدولة ابن جهير (ت483هـ/1090م) فيه سقاية، وأجرى فيها الماء من داره في قنى تحت الأرض، وجعل لها فوارات، فانتعج الناس بذلك منفعة عظيمة⁽³⁶⁾، وبما ان القنوات الأرضية التي شيدها الوزير ابن جهير لا تكفي لإيصال مياه الشرب والوضوء والغسل للجامع ، امر الخليفة المستنصر بالله سنة (635هـ/1237م) بإنشاء سقاية جديدة تأخذ مياهها من حباب تملئ بالماء في مواعيد منتظمة ، وذلك لسد الحاجة المتزايدة الى الماء فضلا عن المزملة التي أقيمت في داخل الجامع⁽³⁷⁾ ، وقد شاهد هذه السقايات الرحالة ابن بطوطة⁽³⁸⁾ سنة (727هـ/1329م) حينما زار الجهة الشرقية من بغداد ، فأشار قائلاً: " جامع الخليفة وهو متصل بقصور الخلفاء ودورهم وهو جامع كبير فيه سقايات ومطاهر كثيرة للوضوء والغسيل " .

أيضا أقيمت سقاية لمسجد عشانر الذي اسسه الخليفة المستنصر سنة (636هـ/1239م)، قرب الجسر العتيق في الجانب الغربي من بغداد، وكان فيه حجرة ورواق وجعل له سقاية⁽³⁹⁾، الا انها من نوع المزملة اشتملت على عدد من الحباب للسقاية فقط، لأنها لم تعد للسكنى والإقامة⁽⁴⁰⁾.

وانشأت السيدة بنفشة بنت عبد الله الرومية (ت598هـ/1202م) سقاية دار الخلافة ، وكان الماء ينقل اليها من دجلة بواسطة أربعة دواليب⁽⁴¹⁾ إذ كانت بنفشة جارية الخليفة المستضيء بأمر الله، وكان كثير الميل إليها، والمحبة لها، وكانت كثيرة المعروف والإحسان والصدقة⁽⁴²⁾، اوعزت بإنشاء مسجد بسوق الخبازين من سوق الثلاثاء عند عقد الحديد ببغداد، فعمر عمارة فائقة، وجرى افتتاحه سنة (573هـ/1177م)، وأمرت للمسجد سقاية⁽⁴³⁾ ، ومزملة باب الأزج انشأتها امرأة تسقى الناس وهي من اعمال البر والإحسان⁽⁴⁴⁾ اذ أشار اليها ابن الاثير⁽⁴⁵⁾ في احداث سنة (481هـ/1085م) بقوله: " فوقف أهل باب الأزج على امرأة كانت تسقى الناس من مزملة لها على دجلة".

اما الحجاج والمسافرون فكانوا ينزلون خانات- دار استراحة او كما الفنادق - ليسكنوا فيها بعض الوقت، وكان يبني هذه الخانات الموسرون ويوقعونها على السابلة، وتقيم لهم الحكومة مواضع خاصة

لشرب الماء كما انها تقدم لهم الأطعمة، وقد يبلغ عدد الحجاج المجتمعين ببغداد عدة آلاف قبل سفرهم الى الديار المقدسة، وقد قدر عددهم سنة (406هـ/1015م) بعشرين ألف حاج⁽⁴⁶⁾، وكانت سقاية الحجيج مبرة متوارثة منذ القدم حتى أصبحت من المبرات التي يسعى كل مسلم موسور لتقديمها وقت الحج في طريق الحجاج وفي كل مدينة، إذ كانت سقاية الحجيج وخدمة البيت الحرام قديماً مقسمة بين قريش، فلعبد مناف السقاية، فكانوا قبل حفر زمزم يأتون بالماء بالقرب ونحوها، فلما حفرها عبد المطلب، أخذ يسقي الحاج منها، فوصلت بالوراثة إلى ابنه العباس، فأقره النبي ﷺ عليها⁽⁴⁷⁾، قال تعالى: ﴿أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله لا يستوون عند الله والله لا يهدي القوم الظالمين﴾⁽⁴⁸⁾، وعن أنس قال: (لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي ﷺ، وقال: ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر، وأم سليم، وإنهما لمشمرتان، أرى خدم سوقهما، تتقزان القرب، وقال غيره: تتقلان القرب على متونهما، ثم تفرغانه في أفواه القوم، ثم ترجعان فتملأنها، ثم تجبيان فتفرغانها في أفواه القوم)⁽⁴⁹⁾.

2- الاهتمام بالمرضى وتوفير الرعاية الصحية لهم:

أولت المبادئ الإسلامية السامية رعاية أصحاب العاهات الذين ابتلاهم الله بعاهات قد تضعفهم عن مواصلة أعباء الحياة وخوض معتركها كأن يكون أحدهم أعمى أو أصم أو أبكم أو إصابته ضعف الشيخوخة، أو كان به اختلال عقلي أو غير ذلك من الأمراض المزمنة التي لا يستطيع الشخص معها السعي والكسب، سواء أكانت عاهات جسدية أو عقلية، فهؤلاء تقع مسؤوليتهم على ذويهم أولاً، ثم على الدولة وأبناء المجتمع كافة، إذ يجب أن يشعروهم بالرحمة والعطف، والعمل على تشغيلهم ما أمكن في حدود استطاعتهم، كما يجب أن تتولى الدولة القسط الأكبر من العناية بهم وتعليمهم، وفتح الباب لهم لتدريبهم في الأعمال المهنية التي يستطيعونها، وهذا هو ما يدعو إليه الإسلام تحت دعوته إلى التراحم وأنواع البر⁽⁵⁰⁾. ومما لاشك فيه انشغلت الخلافة العباسية والافراد بتوفير الرعاية الصحية لأبناء المجتمع عموماً، وأصحاب العاهات خصوصاً، لذا حظى المرضى بقدر كبير من تلك الرعاية حينما تأسست البيمارستانات او بمفهومه الحديث (المستشفيات) هي احدى المؤسسات الخيرية العامة التي شيدها الخلفاء والملوك والولاة والأمراء وغيرهم من الموسرين صدقة جارية وخدمة للإنسانية وتخليداً لذكراهم⁽⁵¹⁾، ولعل قلة عددها نسبياً في بغداد خلال الفترة (400-656هـ/1009-1258م) قياساً بالقرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي يعود الى اعتبار تأسيسها من المسائل الدنيوية التي لم تكن للدولة فيها مسؤولية دينية، مما جعل وجودها يعتمد بصورة رئيسة على الرغبة الشخصية لأولي الامر او غيرهم من سائر الافراد، فضلاً عن تطور بعض البيمارستانات في تيسير الخدمات الصحية للناس اذ استقطبت معظم الجهود بهذا الاتجاه متمثلاً ذلك برصد الوقوف عليها او تزويدها بالأدوية وغيرها من اللوازم⁽⁵²⁾.

اذ اسهمت الاوقاف اسهاماً واسعاً في توفير الرعاية الصحية للمسلمين، فقد اخذ الخلفاء ونساؤهم، ووزراء الدولة واعيانها يتسابقون في انشاء عدد كبير من المستشفيات والمدارس الطبية رغبةً في البر والإحسان، وقد كانت هذه المستشفيات تقوم فضلاً عن عملها الانساني وهو معالجة المرضى جسماً وعقلياً فقد اتخذت محلاً لتدريس الطب النظري والعملي، وقد كان للأوقاف الدور البارز في تقديم الرعاية العلمية والصحية ومساعدة المرضى من الفقراء، فقد وقف الاغنياء اموالهم على البيمارستانات التي كانت تقدم خدمات واسعة في علاج المرضى واطعامهم⁽⁵³⁾، ومن اهم البيمارستانات التي أنشأت لأغراض المَبَرَّات الخيرية : 1- البيمارستان العضدي ببغداد الذي ينسب تشييده الى الملك عضد الدولة ابي شجاع فناخسرو احد ملوك بني بويه (ت372هـ/982م)، شرع في تشييده سنة(368هـ/978م) وتمت عمارته سنة (371هـ/981م) وعليه استغرق بناؤه ثلاث سنوات⁽⁵⁴⁾ وذكر ابن الكازروني⁽⁵⁵⁾ اثناء الحديث عن عضد الدولة قائلاً: " كان من اثاره انشاء المارستان العضدي بالجانب الغربي من بغداد في خراب دار ابن حمدان"، وكانت دار ابن حمدان بجوار موضع قصر الخلد الذي بناه الخليفة المنصور على ضفة دجلة الغربية سنة 159هـ/769م)⁽⁵⁶⁾ وانفق عليه مالا عظيماً ووفر له من الآت الطب ما يعجز عن وصفه⁽⁵⁷⁾.

وحظى البيمارستان العضدي بالمساعدة المالية من لدن السلطان محمد شاه السلجوقي اثناء زيارته الى بغداد بعد ان تعالج فيه عدد من غلمانه اذ جاء ذكر ذلك في إشارة سبط ابن الجوزي⁽⁵⁸⁾ في احداث سنة (501هـ/1107م) ما نصه: " مرض عشرة من غلمانه الصغار، فبعث بهم المتولي لأموهم إلى المارستان العضدي، فلما علم أنك ذلك، وبعث بمئة دينار، وقال: (تصرف في مصالح المارستان)، ومنها أنه خرج يوماً فرأى على بابه أربع مئة من الفقراء، فأمر بكسوتهم جميعاً، وأمر مناديه، فنادى: (لا يظلمن أحد أحداً، ولا ينزلن أحد في دار أحد) ".

واستمر اهتمام الدولة بهذا البيمارستان من خلال تجهيزه بمختلف الادوية والعقاقير وفي مناسبات مختلفة ومن مختلف الجهات ، وقد ذكر لنا سبط ابن الجوزي⁽⁵⁹⁾ وجوهاً من المبررات الخيرية خلال سرده أحداث سنة (599هـ/1202م) ، ومن بينها الاهتمام بالبيمارستان العضدي جاء نصه : " توفيت زمرد خاتون ، التي كانت سالحة، كثيرة المعروف والصدقات، دائمة البر والصلات، متفقدة لأرباب البيوت، فرق الخليفة - المستضيء بأمر الله- بعد شهر من وفاتها أموالاً كثيرة في الزوايا والربط والمدارس، وخلع على الأعيان، ومن لم يخلع عليه أعطاه مالا، وأمر بأن يفرق جميع ما خلفته من ذهب وفضة وحلي وجواهر وثياب في جواربها ومماليكها، فقسم بينهم، وحمل ما كان في خزائنها من الأشربة والمعاجين والعقاقير إلى المارستان العضدي، وكان يساوي ألوفاً، وحزن عليها أهل بغداد حزناً عظيماً لإحسانها إليهم".

وكان ممن اعتنى بالبيمارستان العضدي من الخلفاء العباسيين هو الخليفة الظاهر (622-623هـ/1225-1226م)، اذ كان كثيراً ما يقدم المبرّات الخيرية للمرضى ويعطف عليهم، وكثير التردد الى البيمارستان والتطلع على أحوال المرضى، ومعرفة احتياجاتهم وتوفيرها، والتوصية برعايتهم والرفق بهم⁽⁶⁰⁾.

واستمر هذا البيمارستان يقدم خدماته الصحية للناس بالرغم مما أصابه من الخراب جراء فيضان نهر دجلة، وكانت نهايته الحقيقية في حصار هولوكو لبغداد سنة (656هـ/1258م)، لما أصابه من تخريب بسبب اتخاذ بعض قواده محلة البيمارستان العضدي قاعده لهجومه⁽⁶¹⁾.

اما 2- البيمارستان التنشي اوبيمارستان باب الازج ، فقد أشار اليه ياقوت الحموي⁽⁶²⁾ في تعريف تنش بقوله: " اسم رجل ينسب إليه مواضع ببغداد : وهي سوق قرب المدرسة النظامية يقال له العقار التنشي، ومدرسة بالقرب منه لأصحاب أبي حنيفة يقال لها التنشية، وبيمارستان بباب الأزج يقال له التنشي، والجميع منسوب إلى خادم يقال له خمارتكين (ت508هـ/1114م) كان للملك تاج الدولة تنش بن ألب أرسلان بن داود ابن سلجوق، عظم قدره عند السلطان محمد بن ملك شاه ونفذ أمره وكثرت أمواله وبنى ما بناه ، وجميع ما ذكرناه في بغداد موجود معمور الآن جار على أحسن نظام، عليه الوكلاء يجبون أمواله ويصرفونها في وجوهها " .

وفي النص السابق إشارة واضحة الى رصد الأموال لهذه المؤسسات الخيرية التي نهض بها خمارتكين الخادم، ومنها البيمارستان التنشي، مما جعله يستمر في تقديم خدماته الصحية على أحسن الوجوه، وظل مستعداً لاستقبال المرضى ومعالجتهم حتى بعد سنة (607هـ/1210م)، ولأ توجد مؤشرات تاريخية عن مصير هذا البيمارستان وكيف انتهى به الحال⁽⁶³⁾، ولكن ممكن ان نرجح تعرضه للتخريب على إثر فيضانات نهر دجلة المتكررة.

3- ايوان الطب في المدرسة المستنصرية، الذي يعود انشاءه الى الخليفة المستنصر بالله (623-640هـ /1226-1242م) الذي كان مهتماً بإنشاء البيمارستان والوقف عليه من أمواله الخاصة⁽⁶⁴⁾، اذ اوعز بعمارة المدرسة المستنصرية على شاطئ نهر دجلة في الجانب الشرقي وخصص لها الوقوف، ثم بنى مقابلها ايوان عال فسيح في صدره ساعات تعمل الليل والنهار يستضاء بها في جميع أوقات الصلوات ، وشرط ان يكون به جماعة من المشتغلين بالطب ، ولهم شيخ يرجعون اليه ، ويداوي الفقراء والمرضى الذين يردون عليه ، وجعل للجميع من الوظائف ما يعمهم حتى الطبيب في كل يوم والصابون والنور ، لكل منهم في كل شهر بقدر كفايته ، وحوائج للمرضى لمن عساه يمرض منه ، ولم يترك شيئاً مما يحتاجون اليه الا وشرط لهم في كتاب الوقف جميع ذلك⁽⁶⁵⁾ ، وتم فتحه سنة (633هـ/1235م) ،

وبالرغم من انه مخصص لدراسة الطب الا انه كان يقدم خدمات صحية للمجتمع منها معالجة الفقراء والمرضى الذين يقصدونه (66).

وقد أسهمت الخلافة كما أسهم الافراد بمبرات خيرية في أوقات انتشار الامراض والابوئة، بتسيير الخدمات الصحية للمرضى وللفقراء منهم بصورة خاصة، ففي خلافة الخليفة المقتدي بالله (467-487هـ/1075-1094م) ولاسيما في سنة (478هـ/1085م) ، كثرت الأمراض بالحمى والطاعون بالعراق والحجاز والشام، وأعقب ذلك موت الفجأة، ثم ماتت الوحوش في البرية، ثم تلاه موت البهائم حتى عزت الألبان واللحمان، ومع هذا كله وقعت فتنة عظيمة بين الروافض والسنة فقتل خلق كثير (67) وقد أورد ابن الجوزي (68) أيضا إشارة لأحوال بغداد سنة (478هـ/1085م): "بدء الطاعون ببغداد ونواحيها، وكان عامة أمراضهم الصفراء، بينما الرجل في شغله أخذته رعدة فخر لوجهه، ثم أخذ الناس الجدري في أطفالهم، ثم تعقبه موت الوحوش في البرية، ثم تلاه موت الدواب والمواشي، ثم قحط الناس، وعزت الألبان واللحوم، ثم أصاب الناس بعد ذلك الأورام، وأمد المقتدى بأمر الله الفقراء بالأدوية والمال، ففرق ما لا يحصى، وتقدم إلى أطباء المارستان بمراعاة جميع المرضى".

وفي جمادى الآخر سنة (479هـ/1086م) بدأ الطاعون بالعراق، وكان عامة أمراضهم حمى، ثم يتعقبها الموت، فلما كثرت ذلك أمر الخليفة المقتدى بتفرقة الأدوية والأشربة على المحال، ثم فض عليهم المال (69).

ومن الافراد الذين اشتهروا بحسن رعايتهم للمرضى الطبيب أبو يحيى بن عيسى بن جزلة (ت493هـ/1099م) اذ كان يطيب أهل محلته وسائر معارفه بغير أجره، بل احتساباً، وربما حمل إليهم الأدوية بغير عوض، ويتفقد الفقراء ويحسن إليهم، ولما مرض مرض موته وقف كتبه في مشهد الإمام أبو حنيفة (70).

ذكر ابن ابي اصيبعة (71): "وفي أيام الوزير حامد بن العباس أبو الفضل الخراساني (ت311هـ/915م) سنة قد كثرت فيها الأمراض جداً وكان إذ ذاك سنان بن ثابت (72) يتقلد البيمارستانات ببغداد وغيرها توقيعاً يقول فيه: فكرت مد الله في عمرك في أمر من في الحبوس وأنه لا يخلو مع كثرة عددهم وجفاء أماكنهم أن تتألم الأمراض وهم معوقون عن التصرف في منافعهم ولقاء من يشاورونه من الأطباء فيما يعرض لهم، فينبغي أن تفرد لهم أطباء يدخلون إليهم في كل يوم وتحمل إليهم الأدوية والأشربة، ويطوفون في سائر الحبوس ويعالجون فيها المرضى ويزيجون عليهم فيما يحتاجون إليه من الأدوية والأشربة، ويتقدم بأن تقام لهم المزورات لمن يحتاج إليها منهم، ففعل سنان ذلك طول أيامه".

وكان هذا النوع من البيمارستانات يسمى 4-(البيمارستان المحمول) او المتنقل ، هو الذي يتنقل من مكان إلى اخر بحسب ظروف الأمراض والأبوئة وانتشارها وكذا الحروب، كان هذا النوع من

البيمارستانات معروفاً لدى خلفاء الإسلام وملوكهم وسلاطينهم وأطبائهم بل الراجح أن يكونوا هم أول من أنشأه، وهو عبارة عن مستشفى مجهز بجميع ما يلزم للمرضى والمداواة من أدوات ، وأدوية وأطعمة وأشربة وملابس وأطباء وصيادلة وكل ما يعين على ترفيه الحال على المرضى والعجزة والمزمنين والمسجونين ينقل من بلد إلى أخرى من البلدان الخالية من بيمارستانات ثابتة أو التي يظهر فيها وباء أو مرض معد⁽⁷³⁾.

ومن ضروب هذه البيمارستانات المنسوب للسلطان محمود بن سبكتكين (ت421هـ/1025م) المحمول على أربعين جملاً في أوقات الحروب، والراجح ان هذا البيمارستان استمر لمدة طويلة برعاية أبناء السلطان محمود من بعده ، ولاسيما خلال خلافة المقتدي بالله (530-555هـ / 1136-1160م) وخلافة المستضيء بأمر الله (566-575هـ / 1170-1180م)⁽⁷⁴⁾ ، برز هذا النوع من البيمارستانات في موسم الحج لسنة (573هـ/1178م)، جاء ذكره في نص ابن الجوزي⁽⁷⁵⁾ : " وورد حاج كثير من خراسان فاستأذن الوزير ابن رئيس الرؤساء -الوزير عضد الدين أبو الفرج - في الحج فأذن له فعمل تركاً جميلاً ، وقيل انه اشترى ستمائة جمل وأقام منها مائة للمنقطعين، وأخرج معه الأدوية ومن يطب المرضى" .

ان مساعي الخلافة آنذاك في توفير هذا النوع من البيمارستانات انما يشابه الى حد بعيد ما تقدمه اليوم المستوصفات السيارة من الخدمات الطبية ، وان جهود الخلافة او الافراد في انشاء البيمارستانات الثابتة او المتنقلة وتجهيزها واسهامها بتوزيع الادوية في أوقات انتشار الامراض والابوئة تعد مؤسسات خيرية لأغراض صحية او وقائية ، اذ أسهمت كل هذه الجهود في الحد من الأوبئة، وعملية انتشارها وتوفير فرص الشفاء والوقاية منها ، وقد ساعدت هذه الخطوات المشتركة بين الخلافة والافراد في نمو الشعور الإنساني لدى الناس جميعاً حتى ان المحتسب اصبح من واجباته ان يذكر الناس بزيارة المرضى ليعثوا فيهم روح الامل في الحياة والشفاء من المرض⁽⁷⁶⁾ .

3- إقامة الربط للضعفاء والمتصوفة والمحتاجين:

الربط جمع رباط، والرباط في الأصل الإقامة على جهاد العدو بالحرب وارتباط الخيل وإعدادها، والمرابطة أن يربط الفريقان خيولهم في ثغر كل منهما معداً لصاحبه، وسمي المقام في الثغور رباطاً، فيكون الرباط مصدر رابطت ؛ أي لازمت، وهي ملازمة الثغر للجهاد، وأصله الحبس⁽⁷⁷⁾ ، كأن المرابط حبس نفسه فيه على الطاعة ومقيم عليها ؛ كالطهارة والصلاة وغيرهما من العبادات⁽⁷⁸⁾ .

وقد تغير دور الرباط بتغير معناه، فلم تعد مقتصرة على انها بيوت الصوفية بل غدت دوراً لضيافة المغتربين والمسافرين لما حوته من الطعام والمسكن ، كما نهضت بقسط وافر من التعليم لتوفر الكتب في بعضها ، فضلاً عن كونها ملاجئ مستديمة لتوزيع الطعام والمال من الدولة والافراد لأصحاب

العاهات والمسنين الشيوخ والعجزة ، اذ اكدت تعاليم الإسلام على رعاية كبار السن وممن اصابتهم الشيخوخة وتقديم الخدمات المادية والمعنوية لهم ، وهي تعد من اهم المَبْرَات الخيرية التي جاء ذكرها في القرآن والسنة المشرفة ، قال تعالى: ﴿إِذَا بَلَغَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَوْ لَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ (79) ، وقال تعالى في قصة موسى: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يَصْدُرَ الرَّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ (23) فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لَمَّا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ (24)﴾ (80)

أورد أبو داود⁽⁸¹⁾ حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط) ، (ان من اجلال الله) أي تعظيمه وتبجيله إكرام ذي الشيبة المسلم ، أي ان الله تعالى يكرمه فيغفر له ويعظم شأنه ، ويعلمكم أنه يكرمه أو من إجلالكم الله تعالى أن تكرموا ذا الشيبة المسلم فتعظيمكم إياه وتوقيره إجلال لله تعالى ، إكرام ذي الشيبة المسلم يعني أنه إذا كان كبيراً يكرم ويحترم ويوقر لكبره، وقوله: ذي الشيبة المسلم، أي الذي قد شاب وصار من الكبار الذين تقدمت بهم السن، فإنه يكرم لسنه ولشيبته⁽⁸²⁾ .

وأصبحت الربط ايضا ملاجئ للنساء المطلقات والارامل والمهجورات حتى يعدن الى ازواجهن او يتزوجن، اذ ان الإسلام اكد على رعاية المطلقات والأرامل ، ولم يترك أمرهم لرحمة أحد وجفائه، فقد أوجب للمطلقة النفقة والسكنى إلى نهاية عدتها ، ولها النفقة حتى تضع حملها -إن كانت حاملا- ولها النفقة بعد وضع حملها إذا كانت ترضع ابنها⁽⁸³⁾، كما قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تَخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مَبِينَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ (84) وعن الارامل اكد رسول الله ﷺ على كفالة الارامل لما لها من اجر عظيم ومكانة المجاهد في سبيل الله تعالى بقوله: (الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله)، وأحسبه قال - يشك القعني (كالقائم لا يفتر، وكالصائم لا يفطر)⁽⁸⁵⁾ .

وقد اهتم الخلفاء بالربط وعمارته وتوفير وسائل الاعاشة والنظافة للساكين، وعليه فإن الخدمات المتوفرة في الرباط أصبح ينتفع بها المتصوفة وبقية افراد المجتمع من الفقراء والعاجزين⁽⁸⁶⁾ .

ومن أشهر الربط التي أنشأت في العصر العباسي المتأخر هي: رباط المأمونية⁽⁸⁷⁾: فُرج من بناءه، وفتح إنشاءاته والدة الناصر لدين الله زمرد خاتون في شوال سنة(579هـ/1183م)⁽⁸⁸⁾، ومد به سباط،

وحضره أرباب الدولة، والقضاة، والأئمة، والأعيان، ورتب شهاب الدين السهروردي⁽⁸⁹⁾ شيخاً به، ووقفت عليه الوقوف النفيسة⁽⁹⁰⁾.

ثم قام الخليفة الناصر لدين الله ببناء دار في الحريم الطاهري⁽⁹¹⁾ والرباط سنة (589هـ/ 1193م)، ورتب في الرباط عشرة من الصوفية الأخيار أرباب المجاهدات، ورتب فيه طعاماً كل يوم خارجاً عن راتب الصوفية، وكان الخليفة كل يوم يتردد إلى الرباط المذكور، فإذا في يوم لا يحضر يحمل راتبه إلى الصوفية، وولى الرباط بهاء الدين أحمد الميهني⁽⁹²⁾ شيخ رباط الإخلاطية⁽⁹³⁾، ويقال: إن سبب عمارة دار الحريم والرباط أنه قدم إلى بغداد رجل بلخي اسمه محمد، وكان من الأبدال، يأوي إلى مقابر الإمام أحمد - رحمة الله عليه - ويصوم ويتقوت بالخبازي، ولا يكلم أحداً من خلق الله تعالى، وكان الخليفة الناصر يتردد إلى زيارته، فما بنى الرباط إلا له، وسأله أن يدخله، فأبى، وظل قائماً في المقابر⁽⁹⁴⁾.

كما أوعز الخليفة الناصر لدين الله ببناء رباط المرزبانية الذي تمت عمارته في سنة (599هـ/ 1202م) والذي بناه الخليفة على نهر عيسى، ورتب فيه الشهاب عمر السهروردي، وعنده جماعة من الصوفية⁽⁹⁵⁾، ورتب لهم من المعلوم والجارية وكل ما يحتاجه ساكنيه من طعام واموال⁽⁹⁶⁾.

وقد اقام الخليفة المستنصر بالله بعمارة رباط دار الروم⁽⁹⁷⁾ في شمالي الجانب الشرقي من بغداد، فتم له ذلك في الثامن من رجب سنة (626هـ/ 1229م) ثم جعل له منارة للتأذين في أوقات الصلوات، واسكنه جماعة من الصوفية، وأجرى فيه من الوظائف والتعهدات ما يعمل المقيم به⁽⁹⁸⁾.
واسس الخليفة المستنصر بالله رباط دار الشط بالجانب الغربي من بغداد سنة (652هـ/ 1254م)، وخصه للنساء المتصوفات⁽⁹⁹⁾.

4- مؤسسات رعاية الأيتام والفقراء والمعدمين:

أولت التعاليم الإسلامية عناية واهتمام كبيرين بالعاجزين والضعفاء وإصلاح شئونهم إلى أن يقوى أمرهم، وجعل مسؤولية القيام على مصالحهم في أعناق المجتمع كله حكماً ومحكوماً، كل حسب وضعه، إذ لو قام هؤلاء كلهم بواجبهم لما بقيت أي مشكلة اقتصادية تهدد حياة البؤساء وهؤلاء الفئات من المجتمع هم: (الأيتام، والمطلقات والارامل، المسنين من الشيوخ والعجزة، أصحاب العاهات، المنكوبين والمكروبين، الغارمين وأصحاب الديون المعسرین)⁽¹⁰⁰⁾، ان حالة التكافل الاجتماعي التي عاشها المجتمع الإسلامي من خلال ماورد في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة من حث على مساعدة الفقراء والمحتاجين والمشردين وعمق شعور التعاون بين المسلمين في مجتمعهم الجديد، جاء قوله تعالى ليوضح هذا المفهوم: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ﴾⁽¹⁰¹⁾، وقوله تعالى: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنِ السَّبِيلِ كِي لَا يَكُونَ دَوْلَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾⁽¹⁰²⁾، وأكد النبي ﷺ على كفالة المحتاجين بقوله: (إن مما

يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علما علمه ونشره، وولدا صالحا تركه، ومصحفا ورثه، أو مسجدا بناه، أو بيتا لابن السبيل بناه، أو نهرا أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته، يلحقه من بعد موته⁽¹⁰³⁾، فأهتم الدين الإسلامي باليتيم، فأمر بكفالاته ورعايته المادية والمعنوية، اذ لا بد الحنو عليه وعدم تعنيفه والرفق به في المعاملة والحقوق، وعدم قهره والإحسان اليه، والمحافظة على أمواله، قال تعالى: ﴿فأما اليتيم فلا تقهر﴾⁽¹⁰⁴⁾، وقد أكد رسول الله ﷺ على كفالة اليتيم والمنزلة التي يحصل عليها كافل اليتيم في الدنيا والاخرة بقوله: (أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا)، وأشار بالسبابة والوسطى، وفرج بينهما شيئا⁽¹⁰⁵⁾، وما أعظمها من منزلة أن يكون كافل اليتيم بهذه الدرجة من القرب من سيد الرسل محمد ﷺ .

ولما ظهر نظام الوقف في الدولة الإسلامية وتبينت منافذه كان للأيتام الفقراء نصيب، اذ كان الوقف الخيري يمثل جانباً مهماً من الأوقاف في المجتمع، وان اغراضه تركز للفقراء عموماً، وفي منافعهم العامة ومنها التعليمية، ولاشك ان تعليم الصبيان الايتام جانب مهم في هذا الاتجاه بعد ان منع تعليمهم في المساجد من قبل الفقهاء⁽¹⁰⁶⁾ .

اذ أنشأ أبو نصر المستوفي⁽¹⁰⁷⁾ مكتبا لتعليم الخط للصبيان الايتام في محلة العتابيين بالجانب الغربي من بغداد، ووقف عليه الوقوف لتغطية نفقات الخط من ورق واقلام ومحابر⁽¹⁰⁸⁾. على ان تخصيص مكاتب لتعليم الصبيان الايتام لا يعني ان هؤلاء محرومين من الالتحاق بمؤسسات تعليمية أخرى مع بقية الصبيان، لكن تميزهم بمكاتب خاصة يعكس اهتمام المجتمع الإسلامي بهم على صعيد الدولة والافراد كوجه من وجوه البر والتقوى⁽¹⁰⁹⁾.

وقد ساهم الخلفاء مساهمة وافرة في معاش الناس، والتخفيف على الفئات المعتمدة والمحتاجة، ورفع المستوى المعيشي لأفراد المجتمع وتأمين حياة كريمة لهم، ظهر ذلك في الانفاق على كثير من اعمال البر والمشاريع الخيرية وتقديم المساعدات العينية من المواد الغذائية تمثلت في جريات الطعام، او نقدية تمنح للرجال والنساء والايتام⁽¹¹⁰⁾.

اذ ان اعمال البر التي قدمها الخليفة الظاهر بأمر الله ما ذكره السيوطي⁽¹¹¹⁾: " ومن عدله أن صاحب الديوان قدم من واسط، ومعه أزيد من مائة ألف دينار من ظلم، فردها على أربابها، أخرج أهل الحبوس، وأرسل إلى القاضي عشرة آلاف دينار ليوفيهما عمن اعسر، وفرق ليلة عيد النحر على العلماء والصلحاء مائة ألف دينار، وقيل له: هذا الذي تخرجه من الأموال لا تسمح نفس ببعضه، فقال: أنا فتحت الدكان بعد العصر فأتركوني أفعل الخير، فكم بقيت أعيش "

وكان الخليفة المستنصر بالله حسن السيرة كثير المبرات كما وصفه ابن كثير⁽¹¹²⁾: " كثير الصدقات والبر والصلوات، محسنا إلى الرعية بكل ما يقدر عليه، كان جده الناصر قد جمع ما يتحصل من الذهب

في بركة بدار الخلافة، فكان يقف على حافتها ويقول: أتري أعيش حتى أملاًها، وكان المستنصر يقف ايضاً على حافتها ويقول: أتري أعيش حتى أنفقها كلها، كان يبني الربط والخانات والقناطر في الطرقات من سائر الجهات، وقد عمل بكل محلة من محال بغداد دار ضيافة للفقراء، لاسيما في شهر رمضان، وكان يتقصد الجواري اللاتي قد بلغن الأربعين، فيعتقهن ويجهزنهن ويزوجهن، وفي كل وقت يبرز صلاته ألوف متعددة من الذهب، تفرق في المحال ببغداد على ذوي الحاجات والأرامل والأيتام وغيرهم، تقبل الله تعالى منه وجزاه خيراً، وقد وضع ببغداد المدرسة المستنصرية للمذاهب الأربعة، وجعل فيها دار حديث ومارستاناً، وحماماً ودار طب، وجعل لمستحقيها من الجوامك والأطعمة والحلاوات والفواكه ما يحتاجون إليه في أوقاته، ووقف عليها أوقافاً عظيمة حتى قيل: إن ثمن التبن من غلات ريعها يكفي المدرسة وأهلها، ووقف فيها كتباً نفيسة ليس لها في الدنيا نظير، فكانت هذه المدرسة جمالاً لبغداد، بل لسائر البلاد".

ومن الصدقات التطوعية هي (الصدقات الرجبية) وهي في شهر رجب، وصدقات شهر شعبان ورمضان، اتخذت شكل الرسوم في ديوان الخلافة العباسية منذ سنة (560هـ/1164م)، فتحوّلت بحكم العادة الى نوع من الصدقات الثابتة المستمرة، فضلاً عن انها كانت توزع على الفقراء من الصوفية لأنها تعتمد الثواب بقراءة القران الكريم، ويتم ذلك بإقامة دعوة عامة يحضرها ارباب الدولة⁽¹¹³⁾، وكان الخليفة الناصر لدين الله العباسي يرسل في كل سنة أربعة آلاف دينار للصدقة وألفاً وخمسمائة ذراع قطن لتكفين من يموت من الفقراء⁽¹¹⁴⁾.

وقد وصلت الصدقات الرجبية التي كانت توزع في عهد الخليفة المستنصر بالله مائتي ألف دينار ففي سنة (627هـ/1230م)، وفي غرة شهر رجب المبارك، فرقت الرسوم من البر على أربابها جاري العادة، وامر استاذ الدار شمس الدين أحمد بن الناقد بتفرقة تلك الاموال على الفقراء والمحتاجين ببغداد⁽¹¹⁵⁾.

وكان للصدقات الواجبة ديوان يسمى (ديوان البر)⁽¹¹⁶⁾ والصدقات (وكان ينظر في موارد الصدقات وتوزيعها، نشط في عهد الخليفة المقتدر بالله (295-322هـ) واستمر في خلافة الرازي (329-322هـ)، لكن هذا الديوان تعطل فتضائل اشرف الدولة على الصدقات⁽¹¹⁷⁾.

ومن شواهد توزيع الصدقات الواجبة هو ما فعله الخطيب البغدادي المؤرخ (ت 463هـ/1067م) اذ حينما عاد من جولته العلمية إلى بغداد قبل وفاته بعام واحد وقف كل كتبه، وفرق أمواله في وجوه البر وعلى أهل علم الحديث، وما لبث المرض أن حط عليه، فمات في ذي الحجة تاركاً خلفه من المؤلفات مائة كتاب⁽¹¹⁸⁾، وايضا من الصدقات الطوعية التي لم تكن محددة بقدر مناسباتها كأشهر رجب او شعبان او رمضان، وانما ما هو شخصي يعود للفرد نفسه، ففي سنة (460هـ/1064م) تصدق الخليفة

القائم بطعام وشراب بمناسبة وفاة ابنة الشيخ الاجل تعبيراً عن مشاركته بالمصاب، وتصديق الخليفة المقتدي بعد ان رزق بمولود⁽¹¹⁹⁾.

وفرضت صدقات أخرى تسمه الكفارات⁽¹²⁰⁾ ك(كفارة اليمين والظهار والافطار) ، تعد جزء من الإجراءات التي اتخذتها الشريعة الإسلامية ضمن التدابير اللازمة لعلاج مشكلة الفقر، شرعت الكفارات مقابل أفعال أو أقوال ممنوعة تصدر من الإنسان، لتلافي آثار هذه التصرفات، وإصلاح الخلل، وهي سبيل لبراءة الذمة وخلو العهدة من آثار هذه الأفعال والتصرفات، وحكمها العام الكلي هو الوجوب، فهي لازمة على المكلف، ولا تبرا ذمته إلا بالقيام بها⁽¹²¹⁾، ومن حلف على يمين، فنحن فيه ، عليه اكساء الفقراء والمساكين الذين يرتدون ملابس رثة او مرقعة بالية ، كما جاء في آي الذكر الحكيم بقوله تعالى: ﴿كفاراته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم﴾⁽¹²²⁾ ؛ قد جاء سائل فسأل ابن عباس، فقال ابن عباس، للسائل: أتشهد أن لا إله إلا الله؟ قال: نعم، قال: أتشهد أن محمدا رسول الله؟ قال: نعم. قال: وتصوم رمضان؟ قال: نعم، قال: سألت وللسائل حق، إنه لحق علينا أن نصلك، فأعطاه ثوبا ثم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (ما من مسلم كسا مسلما ثوبا إلا كان في حفظ من الله ما دام منه عليه خرقة)⁽¹²³⁾ .

5- رعاية السجناء من أهل الديون:

حضي السجناء باهتمام وعناية جيدة من لدن الخلفاء العباسيين كغيرهم من الفئات الاجتماعية الأخرى ، فكان لهم نصيب من المبرات الخيرية لاسيما في المناسبات المفرحة او المحزنة على حد سواء ، مما يثير الرحمة والعطف بين افراد المجتمع ويحض على التعاون والمحبة ، ذكر لنا ابن الجوزي⁽¹²⁴⁾ صورة مشرقة لما حدث في سنة (402هـ/1011م) ليلة عيد الفطر ما جاء نصه: " تقدم فخر الملك⁽¹²⁵⁾ ليلة الفطر يتأمل من في حبوس القضاة⁽¹²⁶⁾، فمن كان محبوساً على دينار وعشرة قضي ، وما كان أكثر من ذلك كفل وأخرج ليعود بعد التعييد مع اهله، وأوعز بتميز من في حبس المعونة⁽¹²⁷⁾، وإطلاق من صغرت جنايته ووقعت توبته، فكثرت الدعاء له في المساجد والأسواق" .

وبهذا قد ميزت الدولة بين سجناء الحبسين في نوع المخالفة ودرجتها ، فمن كان محبوساً في حبس القاضي على دين يتراوح مقداره بين دينار وعشر دنائير سددت مكانه واطلق سراحه ، والراجح ان المبالغ التي دفعت عنهم لتبرئة ذمهم من الديون ، كانت مما تخصصه لهم الدولة من المساعدات المالية في الفترات المختلفة ، اما الذين زادت ديونهم عن المبالغ الالفة الذكر ، فيفرج عنهم بكفالة ليعودوا بعد قضاء فترة العيد عند أهلهم وذويهم ، وتلك ظاهرة إنسانية وعصرية تنعم فيها الدولة على سجنائها من جهة ، وهي بنفس الوقت تتم عن الثقة المتبادلة بينهما من جهة أخرى⁽¹²⁸⁾ .

اذ حثت التعاليم الإسلامية السمحة على رعاية الغارمين المعسرين وأصحاب الحاجة وعدم تركهم وشأنهم يواجهون المعضلات دون أن يلتفت لهم أحد، بل إن الإسلام اهتم بشؤونهم ، ورغب في خدمتهم وتسهيل أمورهم إلى حين انفراج الحال عنهم، ومن كان معسراً وعليه دين، فإن الإسلام يوجب على صاحب الدين أن ينظره إلى حين انفراج حاله⁽¹²⁹⁾، قال تعالى : ﴿وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون﴾⁽¹³⁰⁾، ومن كان في كربة فقد رغب الإسلام في الوقوف إلى جانبه ومساندته، بل ولو أدى ذلك إلى إيثاره على النفس، كما قال تعالى : ﴿ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون﴾⁽¹³¹⁾ ، وفي السنة النبوية قال رسول الله ﷺ : (المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة، فرج الله بها عنه كربة من كربة يوم القيامة، ومن ستر مسلماً، ستره الله يوم القيامة)⁽¹³²⁾ ومساعدة هؤلاء لا تقف فقط عند المشكلة الاقتصادية، بل تتعداها إلى أمور أخرى كثيرة، كالمشورة لهم والتوجع لحالهم ومواساتهم بالنصائح، وإدخال السرور عليهم بأي فعل أو قول فيه خير، وهذا جزء من التكافل الاجتماعي بين المسلمين الذي رغب فيه الإسلام، فإن تفريغ الكربات عن المنكوب لها طرق كثيرة، وقد جعل الإسلام الكلمة الطيبة صدقة كما تقدم بيانه⁽¹³³⁾

اذ انعم الخليفة الظاهر سنة (622هـ / 1225م) حينما اعتلى الخلافة، على سجناء حبس الشرع بتسديد ديونهم، جاء وفقاً لما رواه ابن الاثير⁽¹³⁴⁾: “ أخرج كل من كان في السجون، وأمر بإعادة ما أخذ منهم، وأرسل إلى القاضي عشرة آلاف دينار ليعطيها عن كل من هو محبوس في حبس الشرع وليس له مال“.

كما تقدم الخليفة المستعصم بالله سنة (642هـ / 1245م) بعد ان انعم الله عليه بالشفاء من مرضه، وعودة والدته من الحج، بمصانعة غرماء المحبوسين في حبس الشرع، وأداء ما عليهم، والافراج عنهم، وأبرز برسم الصدقات شيئاً كثيراً⁽¹³⁵⁾.

وصف لنا ابن الجوزي⁽¹³⁶⁾ مشهد للخليفة المستضيء بالله في سنة (574هـ / 1179م) عند حضوره مجلس لابن الجوزي لإحياء يوم عاشوراء، وما طرحه من وعظ ودعوة للرحمة والعطف على الرعية قائلاً: “ تكلمت يوم عاشوراء اذ حضر أمير المؤمنين مجلس الوعظ، وقلت: ولو أني مثلت بين يدي السدة الشريفة لقلت: يا أمير المؤمنين كن لله سبحانه مع حاجتك إليه كما كان لك مع غناه عنك، أنه لم يجعل احداً فوقك فلا ترض أن يكون أحد أشكر منك، فتصدق يومئذ أمير المؤمنين عقب المجلس بصدقات وأطلق محبوسين“. وبهذا قد أطلق الخليفة المستضيء سراح عدد من السجناء متأثراً بما سمعه من وعظ، ورغبة في احقاق البر والإحسان والعطف تجاه رعيته.

وقد افرج الخليفة المستنصر بالله عن السجناء بعد فتح جيشه قلعة اربل سنة (630هـ/1232م) كما ذكر ابن الفوطي⁽¹³⁷⁾ بنصه : " كتب الشرايبي⁽¹³⁸⁾ على جناح طائر الى الخليفة بصورة الحال - أي فتح قلعة اربل - فحصل الاستبشار بذلك ، وضربت الطبول على باب النوبي ، وافرغ عن جميع المعتقلين في الحبوس " .

وكان جل اهتمام الخلافة يتركز في الافراج عن السجناء في حبس الشرع، ولعل سبب ذلك يعود الى ان نزلاء هذا السجن هم من الفقراء الذين لم تسعفهم ظروفهم المعاشية الخاصة للوفاء بديونهم، والظاهر ان هذا الجانب الإنساني الذي نهضت به الدولة في مساعدة المدنيين من الفقراء لإخراجهم كان يسهم به الافراد ايضا بصفة الصدقة، وعمل البر فيما يدفعونه من الأموال للغرماء السجناء طلبا للثواب.

6- إقامة دور الضيافة للفقراء والمحتاجين:

ان الغرض من إقامة دور الضيافة هو لإطعام الطعام لوجه الله تعالى والتي ثوابها عظيم، قال الله تعالى: ﴿وَيَطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا (8) إِنَّمَا نَطْعَمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا (9)﴾⁽¹³⁹⁾ ، أي حب الطعام مع الاشتهاء والحاجة إليه أو على حب الله مسكيناً فقيراً عاجزاً من الاكتساب ويتيماً صغيراً لا اب له ، وأسيراً مأسوراً مملوكاً أو غيره ثم عللوا إطعامهم (انما نطعمكم لوجه الله) أي لطلب ثوابه أو هو بيان من الله عز وجل عما في ضمائرهم لأن الله تعالى علمه منهم فأنتى عليهم وإن لم يقولوا شيئاً (لا نريد منكم جزاء) أي لا نريد منكم هدية على ذلك ولا شكرنا⁽¹⁴⁰⁾ ، وكان لنبينا محمد ﷺ حديثاً عن مبرة اطعام الجائع جاء فيه: (فكوا العاني- أي الأسير- وأطعموا الجائع، وعودوا المريض)⁽¹⁴¹⁾ .

ويعود تأسيس دور الضيافة الرمضانية ببغداد الى الخليفة الناصر لدين الله فقد أمر الخليفة ببناء دور في المحال ببغداد ليفطر فيها الفقراء، وسميت دور الضيافة في شهر رمضان سنة (622هـ / 1225م) فبقيت مدة ثم قطع ذلك، ثم عمل دور الضيافة للحجاج فبقيت مدة ثم أبطلها⁽¹⁴²⁾، كان يطبخ فيها اللحم الضأن، والخبز الجيد، عمل ذلك في جانبي بغداد، وجعل في كل دار من يوثق بأمانته، وكان يعطي كل إنسان قدحا مملوءاً من الطبخ واللحم، ومناً من الخبز، فكان يفطر كل ليلة على طعامه خلق لا يحصون لكثرتهم⁽¹⁴³⁾ .

وفي شهر رمضان من سنة (630هـ/1132م)، أوقف الخليفة المستنصر في كل محلة من محال بغداد دارا لضيافة الفقراء، اذ فتحت دور الضيافة بجانب مدينة السلام جرياً على العادة في كل سنة، وزيد فيها داران أحدهما بدار الخلافة لأولاد الخلفاء المقيمين في دار الشجرة، والأخرى بخربة ابن جردة، للفقراء الهاشميين⁽¹⁴⁴⁾.

ولاهتمام الخلفاء بدور الضيافة انشأوا ديواناً سمي بديوان الطبق، وتتنحصر مسؤوليته في الاشراف على توزيع المال والطعام والشراب على الفقراء والمحتاجين لاسيما أولئك الذين يمنهم التعفف من سؤال الناس او التسول، وكان صاحب الديوان يستعين بزوي الخبرة من اعيان الناس والنقباء للتعرف على المحتاجين في الازقة والسكك والمحلات (145).

وإذا زادت واردات ديوان الطبق من الأراضي الزراعية الموقوفة عليه يصرف منها نقداً على الفقراء وأصحاب الحاجات ، لهذا امر الخليفة المستنصر سنة (633هـ/1235م) في يوم الخميس سابع عشر من شهر ربيع الآخر من خالص مال الطبق ثمانية آلاف دينار سلمت الى الوزير، وأمر بتفريقها على جهات معينين، فالف دينار لفقراء العباسيين، والف لفقراء الطالبين، والف لفقراء مشهد الحسين بن علي (عليه السلام)، والف لفقراء المقيمين على تربة الامام احمد بن حنبل، وقبر الشيخ معروف الكرخي والف للشرفاء المقيمين بدار الشجرة من دار الخليفة ، والفان للفقراء المجاورين في مشهد الامام علي (عليه السلام) من العلويين، والف لفقراء الجانب الغربي، فعمت هذه الصدقة فقراء الاهل والاقارب وفقراء الاماكن الشريفة (146).

وفي غرة شهر رمضان سنة (642هـ/1244م) أمر الخليفة المستنصر بتفرقة ما جرت العادة به من الذهب والدقيق والغنم على المدارس والاربطة والجوامع وزوايا الفقراء والمشاهد، وفتح دور الضيافة لأجل فطور الفقراء والمحاويج في شهر رمضان، وفتحت دار الضيافة بالمشهد الكاظمي لأجل العلويين المقيمين به، وداران بالجانب الشرقي والجانب الغربي للفقراء من العباسيين، ودار بصحن السلام من دار الخلافة لأجل الساكنين بدار الشجرة من اولاد الخلفاء، فعمت هذه المبار خلقاً كثيراً وجماً غفيراً (147).

واهتم الخلفاء العباسيون بتوفير الخدمات لضيوف الرحمن ، فأقاموا دوراً لاستضافة القادمين الى بغداد من الحجاج والغرباء ، اذ ان موسم الحج من اعظم مواسم السنة ، تفتح فيه آدر المضيف لكل بائس من الحاج والضعيف ، وتضرب على دجلة الحياض والروايا ، ويؤذن بالحج في سائر الرعايا، اذ اهتم الخليفة الناصر ببناء دار لضيافة الحجيج الغرباء بالجانب الغربي من بغداد ، ورتب له موظفين للإشراف عليها ، وامر ان يدفع الى كل فقير دينار غرامة سفر بعد ان يكسى ويزود بالزاد (148) ، هذا فضلا عن حماية الحجاج من اللصوص ، وتقديم الخدمات الطبية ، ووسائل النقل من الجمال ، وكل هذه المبررات ما كانت تنهض به الدولة والافراد على حد سواء (149) .

المراجع

هوامش البحث:

- (1) عمر، أحمد مختار عبد الحميد، معجم اللغة العربية المعاصرة، ط1، عالم الكتب، (ب.لام)، ٢٠٠٨ م، ج1، ص188
 (2) دوزي، رينهارت بيتر أن، تكملة المعاجم العربية، نقله إلى العربية وعلق عليه: محمد سليم النعيمي، ط1، وزارة الثقافة والإعلام، العراق، ١٩٧٩ م، ج1، ص265

- (3) ابن الاثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني (ت ٦٠٦هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تح: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٩٧٩م، ج1، ص116.
- (4) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، ط3، دار صادر، بيروت، 1994م، ج4، ص51.
- (5) سورة البقرة، ايه 177.
- (6) لسان العرب، ج4، ص54.
- (7) تكملة المعاجم، ج7، ص392.
- (8) مهدي، محمد صالح جواد، العمل الخيري دراسة تأصيلية تاريخية، بحث منشور في مجلة سر من رأى للدراسات الإنسانية، جامعة سامراء، م 8، ع 30، السنة الثامنة تموز 2012، ص212.
- (9) اية 92.
- (10) وهي الصدقات الجارية المستحبة يعني أن يتصدق الإنسان بشيء ويستمر عليه وأحسن ما يكون بناء المساجد صدقة جارية لأن أجر الباني مستمر مادام هذا المسجد قائما ليلا ونهارا والمسلمون يمتثلون في المساجد في صلاتهم وقراءتهم وتعلمهم العلم وتعليمهم إياه وغير ذلك ومن الصدقات الجارية أن يوقف الإنسان وقفا من عقار أو بستان أو نحوه على الفقراء والمساكين أو على طلبه العلم أو على المجاهدين في سبيل الله أو ما أشبه ذلك ومن الصدقات الجارية أن يطبع الإنسان كتباً نافلة للمسلمين يقرأون فيها وينتفعون بها سواء كانت من مؤلفين في عصره أو من مؤلفين سابقين المهم أن تكون كتباً نافعة ينتفع بها المسلمون من بعده ومن الصدقات الجارية إصلاح الطرق فإن الإنسان إذا أصلح الطرق وأزال عنها الأذى واستمر الناس ينتفعون بهذا فإن ذلك من الصدقات الجارية والقاعدة في الصدقة الجارية كل عمل صالح يستمر للإنسان بعد موته، ينظر: العثيمين محمد بن صالح بن محمد (ت ١٤٢١هـ)، شرح رياض الصالحين، دار الوطن للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2006م، ج5، ص437.
- (11) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب (ت ٤٥٠هـ)، تفسير الماوردي (النكت والعيون)، تح: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية - بيروت، (بلا ت)، ج 1، ص408-409.
- (12) الطبري، أبو جعفر، محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ)، جامع البيان عن تأويل أي القرآن، دار التربية والتراث، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، (بلا ت)، ج 6، ص 591.
- (13) أبو إسحاق أحمد بن إبراهيم (ت ٤٢٧ هـ)، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تح: عدد من الباحثين، ط1، دار التفسير، جدة - المملكة العربية السعودية، ٢٠١٥ م، ج8، ص495-498.
- (14) من الناحية الفقهية تدخل الزكاة في إطار نصرة الدين، والعمل على رفع راية الإسلام، وكانت الزكاة فرض واجب تأديته على كل مسلم ومسلمة وعلى الدولة انتزاع مال الزكاة في حال الامتناع عن تأديتها، قال أبو بكر رضي الله تعالى عنه: (والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عقلاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه) كما انه لا يجوز تملك الزكاة للغني من مصرف الفقراء والمساكين، وقد دل على ذلك أدلة منها قوله تعالى: ﴿إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم﴾، ووجه الدلالة: أن الله حصر جواز إعطاء الزكاة لهذه الأصناف، وليس منها الغني. للمزيد من التفاصيل ينظر: ابن بلبان الفارسي، الاميرعلاء الدين علي (ت ٧٣٩ هـ)، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأنور، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1988م، ج1، ص451؛ سورة التوبة، ايه 60؛ الغفلي عبد الله بن منصور، نوازل الزكاة «دراسة فقهية تأصيلية لمستجدات الزكاة»، ط1، دار الميمان للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٩ م، ص ٣٤٥؛ مهدي، العمل الخيري، بحث منشور، ص213.
- (15) علي، مقداد يالجن محمد، علم الأخلاق الإسلامية، ط1، دار عالم الكتب للطباعة والنشر، الرياض - المملكة العربية السعودية، ١٩٩٢م، ص120.
- (16) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي (ت 256هـ)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، تح: مصطفى ديب البغا، ط5، دار ابن كثير، دار اليمامة، دمشق، ١٩٩٣ م، ج2، ص ٨٢٣.
- (17) علي، علم الاخلاق، ص120-121.
- (18) ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣ هـ)، سنن ابن ماجه، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، دمشق، مصر، (بلا ت)، ج1، ص88.
- (19) علي، علم الاخلاق، ص121.
- (20) سورة التوبة، ايه 105.
- (21) سورة التوبة، ايه 18.
- (22) صحيح البخاري، ج1، ص ١٧١.
- (23) مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت 261هـ)، صحيح مسلم، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة - مصر، ١٩٥٥م، ج3، ص ١١٨٩.
- (24) ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧هـ)، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تح: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٢ م، ج16، ص ١٥٤.

- (25) المنتظم، ج16، ص260.
- (26) فهد، بدري محمد، العامة ببغداد في القرن الخامس الهجري (بحث تاريخي في الحياة الاجتماعية لجماهير بغداد)، ط2، بغداد، 2012م، ص152.
- (27) الوقف: الحبس أو الإمساك أو المنع، وقف داره أو أرضه على ولده، لأنه حبس الملك عليه، وفي الشرع: حبس الاصل وتسميل الثمرة، أي حبس المال وصرف منافعه في سبيل الله، أنواعه: الوقف أحياناً يكون على الاحفاد أو الأقارب ومن بعدهم إلى الفقراء، ويسمى هذا بالوقف الاهلي أو الذري، وأحياناً يكون الوقف على أبواب الخير ابتداءً ويسمى بالوقف الخيري ويشترط للوقف سبعة شروط: أن يكون من مالك جائز التصرف، أو من يقوم مقامه كوكيله فيه، وأن يكون الموقوف عيناً يصح بيعها، وينتفع بها انتفاعاً مباحاً مع بقاء عينها، فلا يصح وقف مرهون، وأم ولد ومطعم ومشروب غير الماء، ولا وقف شيء في الذمة ولو موصوفاً، ولا منفعة كخدمة عبد موصى له بها، ويمكن القول بان الوقف نوع من أنواع صدقات التطوع التي يقوم بها الانسان بإرادته فيوجه بذلك جزء من أمواله الى وجوه البر والخير التي تخدم مصالح الجماعة ويمتاز هذا النوع من الصدقات بصفة الدوام والاستمرار لأنه في الغالب يعني حبس العين -أي الذنائب والأموال والذهب عامه- والتصدق بالمنفعة، وهذا ما قصده رسول الله ﷺ بقوله: (إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له)، ويشترط بالوقف للفقراء حالاً ومالاً حتى تكون فيه القربى الى الله تعالى، وتتمثل صفة الفقر في المحتاجين من البيتمى والمساكين والعميان والمرضى، وقراء القرآن الكريم والفقهاء وأهل الحديث والصوفية، وغيرهم من أهل الحاجة. للمزيد من التفاصيل ينظر: مسلم، صحيح، ج3، ص 1255؛ المطرزي، أبو الفتح ناصر الدين (ت 610هـ)، المغرب في ترتيب المغرب، تح: محمود فاخوري - عبد الحميد مختار، ط1، مكتبة أسامة بن زيد، حلب - سوريا، 1979 م، ج2، ص366؛ ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (1252هـ)، حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الابصار، ط3، مطبعة عيسى البابي الحلبي، مصر، 1986م، ج4، ص394-396؛ سابق، سيد، فقه السنة، ط3، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، 1977 م، ج3، ص515؛ أبو عياشة، محمد البيومي بن محمد الدمنهوري، العقد المفرد في الفقه على مذهب الإمام أحمد، تح: فؤاد بن محمود بن عبد القادر سيت، ط1، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، 2014 م، ص439؛ الخطيب، احمد، الوقف والوصايا، ط1، بغداد، 1968م، ص35-36.
- (28) ابن الكازروني، ظهير الدين علي بن محمد(ت697هـ)، مختصر التاريخ من اول الزمان الى منتهى دولة بني العباس، تح: مصطفى جواد، دار اقرأ، 1991م، ص245؛ الراجحي، جيهان سعيد، الحياة الاجتماعية في بغداد من بداية القرن السادس الهجري حتى سقوط بغداد سنة 656هـ / 1258م، رسالة علمية غير منشورة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 2006م، ص148.
- (29) ابن النجار، محب الدين أبو عبد الله محمد بن محمود بن الحسن بن هبة الله البغدادي (ت 643هـ)، ذيل تاريخ بغداد (التاريخ المجدد لمدينة السلام وأخبار فضائلها الإعلام، ومن وردها من الأعلام، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، (بلا.ت)، ج19، ص 15؛ رؤوف، عماد عبد السلام، تاريخ مشاريع مياه الشرب، بحث منشور في مجلة المورد، العدد 4، بغداد، 1979م، م 8، ص172.
- (30) مصطفى، جواد؛ سوسة، احمد، مدينة المنصور وجامعها، بحث منشور في مجلة سومر، بغداد، م22، 1966م، ج1، ص12؛ القدحات، محمد عبد الله احمد، بغداد في العصر العباسي الأخير (575-656هـ / 1179-1258م)، دار البشير، عمان- الأردن، 2005م، ص258.
- (31) الشريشي، أبو عباس أحمد بن عبد المؤمن بن موسى القيسي (ت 619هـ)، شرح مقامات الحريري، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 2006م، ج3، ص264.
- (32) تيمور، أحمد بن إسماعيل بن محمد، معجم تيمور الكبير في الألفاظ العامية، تح: حسين نصار، ط2، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة - مصر، 2002 م، ج2، ص345.
- (33) الرحيم، عبد الحسين، الخدمات العامة في بغداد (400-656هـ/1009-1258م)، دار الحرية للطباعة، بغداد، 1987م، ص499.
- (34) الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي (ت 626هـ)، معجم البلدان، ط2، دار صادر، بيروت، 1995م، ج2، ص 5؛ ابن المستوفي، المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي (ت 637هـ)، تاريخ اربل، تح: سامي بن سيد خماس الصقار، وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق، 1980 م، ج 1، ص 649.
- (35) محمد بن أحمد بن جبير الكنانى الأندلسي (ت 614هـ)، رحلة ابن جبير، دار ومكتبة الهلال، بيروت، (بلا.ت)، ص183.
- (36) ابن الجوزي، المنتظم، ج16، ص 224؛ أبو نصر، محمد عبد العظيم، الأوقاف في بغداد (العصر العباسي الثاني)، ط1، دار عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، مصر، 2002م، ص20-21.
- (37) رؤوف، تاريخ مشاريع مياه الشرب، بحث منشور في مجلة المورد، ص176؛ الراجحي، الحياة الاجتماعية في بغداد، رسالة علمية غير منشورة، ص151.
- (38) أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم اللواتي الطنجي (ت 779هـ)، رحلة ابن بطوطة (تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار)، أكاديمية المملكة المغربية، الرباط، 1997م، ج2، ص64؛ ينظر كذلك: الرحيم، الخدمات العامة، ص499؛ الراجحي، الحياة الاجتماعية، رسالة علمية غير منشورة، ص 151.
- (39) الرحيم، الخدمات العامة، ص500؛ أبو نصر، الأوقاف، ص23.

- (40) ابن الكازروني، مختصر التاريخ، ص261-262؛ الراجحي، الحياة الاجتماعية، رسالة علمية غير منشورة، ص152.
- (41) الرحيم، الخدمات العامة، ص500.
- (42) ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد الشيباني (ت ٦٣٠ هـ)، الكامل في التاريخ، تح: عمر عبد السلام تدمري، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ١٩٩٧م، ج10، ص187.
- (43) الفدحات، بغداد، ص261.
- (44) الرحيم، الخدمات العامة، ص499؛ أبو نصر، الأوقاف، ص21.
- (45) الكامل، ج8، ص319.
- (46) ابن الجوزي، المنتظم، ج10، ص169؛ فهد، العامة ببغداد، ص152، ص177.
- (47) البسام، أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد، تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، تح: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط10، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ٢٠٠٦م، ص٤٣٥.
- (48) سورة التوبة، آية 19.
- (49) البخاري، صحيح، ج3، ص١٠٥٥.
- (50) عواجي، غالب بن علي، المذاهب الفكرية المعاصرة ودورها في المجتمعات وموقف المسلم منها، ط1، المكتبة العصرية الذهبية-جدة- المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٦م، ص١٣٠٣.
- (51) الفدحات، بغداد، ص262.
- (52) الرحيم، الخدمات العامة، ص295-296.
- (53) ابن الفوطي، كمال الدين عبد الرزاق بن أحمد الشيباني (ت ٧٢٣ هـ/١٣٢٩ م)، الحوادث الجامعة والتجارب النافعة في المنة السابعة، تح: مهدي النجم، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٣ م، ص59؛ محمود، سميرة عزيز، الوقف ودوره الحضاري في المجتمع الإسلامي في ظل الدولة العباسية، بحث منشور في مجلة ديالى عدد 38، 2009م، ص378.
- (54) الرحيم، الخدمات العامة، ص296؛ محمود، الوقف ودوره، بحث منشور، ص379.
- (55) مختصر التاريخ، ص193؛ ينظر كذلك: الرحيم، الخدمات العامة، ص297.
- (56) ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج2، ص382.
- (57) محمود، الوقف ودوره، بحث منشور، ص379.
- (58) شمس الدين أبو المظفر يوسف بن قزأوغلي بن عبد الله (ت ٦٥٤ هـ)، مرآة الزمان في تواريخ الأعيان تح: محمد بركات، واخرون، ط1، دار الرسالة العالمية، دمشق - سوريا، ٢٠١٣ م، ج20، ص21؛ ينظر كذلك: الراجحي، الحياة الاجتماعية في بغداد، رسالة علمية غير منشورة، ص163.
- (59) مرآة الزمان، ج22، ص128-129؛ ينظر كذلك: الرحيم، الخدمات العامة، ص301.
- (60) ابن الكازروني، مختصر التاريخ، ص256؛ الرحيم، الخدمات العامة، ص301؛ الراجحي، الحياة الاجتماعية، رسالة علمية غير منشورة، ص164.
- (61) الرحيم، الخدمات العامة، ص302؛ الفدحات، بغداد، ص266.
- (62) معجم البلدان، ج2، ص١٥.
- (63) الرحيم، الخدمات العامة، ص303؛ الفدحات، بغداد، ص266.
- (64) أبو نصر، الأوقاف، ص38.
- (65) ابن الكازروني، مختصر التاريخ، ص260.
- (66) الراجحي، الحياة الاجتماعية، رسالة علمية غير منشورة، ص165.
- (67) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)، البداية والنهاية، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط1، دار هجر للطباعة والنشر، 1997م، ج16، ص93.
- (68) المنتظم، ج16، ص٢٤٠.
- (69) ابن الجوزي، المنتظم، ج16، ص٢٥٧.
- (70) القفطي، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف بن إبراهيم الشيباني (ت ٦٤٦ هـ)، إخبار العلماء بأخبار الحكماء، تح: إبراهيم شمس الدين، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ٢٠٠٥ م، ص٢٧٣؛ سبط ابن الجوزي، مرآة الزمان، ج19، ص510.
- (71) أحمد بن القاسم بن خليفة بن يونس الخزرجي موفق الدين، أبو العباس (ت ٦٦٨ هـ)، عيون الأنبياء في طبقات الأطباء، تح: نزار رضا، دار مكتبة الحياة، بيروت - لبنان، (بلا.ت)، ص301.
- (72) ثابت بن سنان بن ثابت بن قرّة الحراني الصابي، أبو الحسن -طبيب مؤرخ، خدم الخليفة الراضي بالله العباسي، ثم المتقي لله، والمستكفي، والمطيع. وألف تاريخاً ذكر فيه ما كان في أيامه، ابتداءً بسنة ٢٩٥ هـ وختم بوفاته، وله كتاب في أخبار الشام ومصر، توفي سنة (365هـ/976م)، ينظر: الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي، الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، ط15، دار العلم للملايين، لبنان، 2002م، ج2، ص98.
- (73) عيسى، أحمد، تاريخ البيمارستانات في الإسلام، ط2، دار الرائد العربي، بيروت - لبنان، ١٩٨١ م، ص11.
- (74) الرحيم، الخدمات العامة، ص304.
- (75) المنتظم، ج18، ص240.

- (76) الرحيم، الخدمات العامة، ص305-306.
- (77) القاري، أبو الحسن نور الدين الملا علي بن سلطان محمد الهروي (ت ١٠١٤هـ)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط1، دار الفكر، بيروت - لبنان، 2002م، ج6، ص2٤٥٧.
- (78) ابن العطار، أبو الحسن علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان (ت ٧٢٤هـ)، العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، ط1، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ٢٠٠٦ م، ج3، ص١٦٧٧.
- (79) سورة الاسراء، 23.
- (80) سورة القصص، ايه 23-24.
- (81) سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، سنن أبي داود، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، بلا. ت، ج4، ص٢٦١.
- (82) الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني (ت ١١٨٢هـ)، التتوير شرح الجامع الصغير، ط1، تح: محمد إسحاق محمد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض- المملكة العربية السعودية، ٢٠١١ م، ج4، ص١١٥.
- (83) عواجي، المذاهب الفكرية، ص١٣٠٥.
- (84) سورة الطلاق، ايه 1
- (85) البخاري، صحيح، ج5، ٢٢٣٧.
- (86) الرحيم، الخدمات العامة، ص516؛ الراجحي، الحياة الاجتماعية، رسالة علمية غير منشورة، ص159.
- (87) المأمونية: منسوبة إلى المأمون أمير المؤمنين عبد الله ابن هارون الرشيد، وقد ذكرت سبب استحداث هذه المحلة في التاج والقصر الحسني :وهي محلة كبيرة طويلة عريضة ببغداد بين نهر المعلى وباب الأزج عامرة أهلة، ينظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج5، ص٤٤.
- (88) ذكر سبط ابن الجوزي والعيني " فتح رباط المأمونية ببغداد، سنة (577هـ / 1183م) وكانت دار سنقر المستنجد، قبض عليه وأخذ منه من العين مائة ألف دينار، ومن المتاع والخيل والأثاث ما قيمته أكثر من ذلك وعملت رباطا للصوفية"، وليس كما ذكرها الذهبي في تاريخه ينظر: مرآة الزمان، ج21، ص٢٧٧؛ بدر الدين محمود (ت ٨٥٥هـ)، عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، تح: محمود رزق محمود، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية - القاهرة، ٢٠١٠ م، ج1، ص٣١٢.
- (89) أبو عبد الله عمر بن محمد بن عمويه السهروردي -نسبة إلى سهرورد، بليدة عند زنجان، من عراق العجم، أحد السادات الجامع بين الحقيقة والشريعة، والورع والرياضة والتسليك، ولد بسهرورد، وقدم بغداد في صباه، وصحب عنه الشيخ أبا النجيب، وغيره من المشايخ، وعليه تخرج، وحصل من العلم ما لا بد منه، ثم انقطع وخلا، واشتغل بإدامة الصيام والقيام، والتلاوة والذكر، ثم وعظ عند كبير سنه، في مدرسة عمه، على شاطئ دجلة، وكان مليح الخلق والخلق، متواضعا جامعا للمكارم، ما للمال عنده قدر، لو حصل منه ألوف فرقتها، ومات سنة (632هـ) ، ولم يخلف كفنا، ولا شينا من أسباب الدنيا، ينظر: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ) ، طبقات الأولياء، تح : نور الدين شريبه، ط2، مكتبة الخانجي، بالقاهرة، ١٩٩٤ م، ص٢٦٢-264.
- (90) الذهبي شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت ٧٤٨هـ)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تح: عمر عبد السلام التدمري، ط2، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٩٣م، ج40، ص50.
- (91) الحريم الطاهري محلة بأعلى مدينة السلام بغداد في الجانب الغربي، منسوب إلى طاهر بن الحسين بن مصعب بن زريق، وبه كانت منازلهم، وكان من لجأ إليه أمن، فلذلك سمي الحريم، وكان أول من جعلها حريما عبد الله بن طاهر بن حسين، ينظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج2، ص٢٥١.
- (92) هو بهاء الدين الشيخ ابو الفضائل او ابو الفضل احمد بن عبد المنعم بن محمد بن طاهر بن ابي الخير الميهني الصوفي، ينسب الى (ميهن) قرية من قرى خابران بخراسان، وقد رتبته الخليفة الناصر شيخا لرباط الاخلاطية سنة ٥٨٩ هـ، وهو من بيت معروف بالصلاح والتصوف، كان صالحا توفي سنة ٦١٤ هـ، ينظر: ابن المستوفي، تاريخ اربل، ج2، ص22.
- (93) الإخلاطية، زوجة الخليفة الناصر لدين الله ، واسمها سلجوقي خاتون بنت قليج رسلان بن مسعود صاحب الروم، ويقال :مسعود بن قاروت بك، الإخلاطية قدمت بغداد ثم حجت، وعادت إلى حصن كيفا، فمات زوجها، فعادت إلى بغداد، فتزوجها الخليفة، فحظيت عنده، فحكمها في داره وفي الخزائن والدولة، فتوفيت يوم الاثنين ثاني ربيع الأول سنة 584هـ فجأة، فحزن عليها الخليفة حزنا عظيما لم يحزنه رجل على امرأة، بحيث أقامت دورها ومقاصيرها سنين لم تفتح، وكانت كثيرة الصدقات والإحسان للفقراء والمحتاجين ، وبنت تربة ودفنت بها، فبنى الخليفة إلى جانبها رباطا للصوفية، ووقف عليه وعلى التربة أوقافا عظيمة، ونقل إلى التربة الكتب النفيسة، وأمر الناس بالتردد إلى تربتها في كل ليلة رجب ونصف شعبان، ينظر: سبط ابن الجوزي ، مرآة الزمان ، ج21، ص٣٦٤؛ الصفي، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله (ت ٧٦٤هـ) ، الوافي بالوفيات ، تح : أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث - بيروت، ٢٠٠٠م، ج15، ص١٨٥ .
- (94) سبط ابن الجوزي، مرآة الزمان، ج22، ص١٤؛ العيني، عقد الجمان، ج2، ص٢٩٣.
- (95) ابن المستوفي، تاريخ اربل، ج2، ص٣٢١؛ سبط ابن الجوزي، مرآة الزمان، ج22، ص١٢٨.
- (96) ابن كثير، البداية والنهاية، ج16، ص٧٢٢.

- (97) ذكر ابن عبد الحق تعريفا لها قائلا: " وهي دير الروم بيعة كبيرة حسنة محكمة البناء للنسطور بشرقي بغداد، قلت :ليست البيعة منسوبة إلى الروم، وإنما المنسوب إلى الروم المحلة بأسرها، فيقال :دار الروم؛ وذلك أن جماعة من الروم وردوا إلى بغداد فأسكنوا بهذه المحلة، وقد كان في ظاهر البيعة دار كبيرة بصحن متسع وأروقة يظهر لي أنها التي أسكن الروم بها"، ينظر: صفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق، ابن شمائل القطيعي (ت ٧٣٩هـ)، مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، ط1، دار الجليل، بيروت، 1991م، ج2، ص561 .
- (98) ابن الكازروني، مختصر التاريخ، ص261.
- (99) الراجحي، الحياة الاجتماعية، رسالة علمية غير منشورة، ص163.
- (100) عواجي، المذاهب الفكرية، ص ١٢٩٩ .
- (101) سورة البقرة، ايه 177.
- (102) سورة الحشر، ايه 7.
- (103) ابن ماجة ، سنن ، ج 1 ، ص 88 .
- (104) سورة الضحى، ايه 9.
- (105) البخاري، صحيح، ج 5، ص ٢٠٣٢
- (106) الرحيم، الخدمات العامة، ص507.
- (107) وهو أحمد بن حامد بن محمد بن عبد الملك بن علي بن محمود بن هبة الله بن آله، وآله هو العقاب بالعجمي ، أبو نصر المستوفي المعروف بالعزير عم العماد الكاتب، قبض عليه الأنسابي وزير طغرل ، وسلمه إلى بهروز الخادم، فحمله إلى تكريت فقتل بها سنة 526هـ ، وكان من رؤساء الأعاجم، ولد بأصبهان، وهو من بيت كتابة وفضل، ينظر: ابن الجوزي ،المنتظم ، ج17، ص272 ، وأشار الذهبي الى ان سنة وفاة أبو نصر هي 525هـ وجاء في نصح : "وكان المستوفي في الآخر منولى خزانة السلطان محمود بن محمد السلجوقي، فتزوج محمود ببنت عمه سنجر، فماتت عنده، فطالبه عمه بما كان خرج معها، فجدده محمود، وخاف من العزيز أن يشهد عليه بما وصل صحبتها لأنه كان مطلعاً على ذلك، فقبض عليه، وسيره إلى قلعة تكريت، وكانت له، فحبسه بها، ثم قتله على يد متوليها في أوائل سنة خمس وعشرين وخمسمائة، وله ثلاث وخمسون سنة " ينظر تاريخ الإسلام ، ج36، ص١٢٧ .
- (108) الرحيم، الخدمات العامة، ص202.
- (109) الرحيم، عبد الحسين، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، بغداد 1994م، ص508.
- (110) الراجحي، الحياة الاجتماعية، رسالة علمية غير منشورة، ص169.
- (111) جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ)، تاريخ الخلفاء، تح: حمدي الدمرداش، ط1، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة - المملكة العربية السعودية، 2004م، ص ٣٢٥ .
- (112) البداية والنهاية، ج17، ص ٢٦١ .
- (113) الراجحي، الحياة الاجتماعية، رسالة علمية غير منشورة، ص169-170.
- (114) الفلقشندي أحمد بن علي (ت ٨٢١ هـ)، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، شرحه وعلق عليه: محمد حسين شمس الدين، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٧ م، ج4، ص ٣٠٨ .
- (115) ابن الفوطي، الحوادث الجامعة، ص27.
- (116) ديوان البر: ديوان أسسه علي بن عيسى(ت335هـ)، وزير المقنن الخليفة العباسي، ويشرف هذا الديوان على الواردات من بعض الأملاك التي أوقفها هذا الوزير، وهذه الواردات تستعمل لصيانة الثغور، وسد ما تحتاجه مكة المكرمة والمدنية المنورة، ينظر: دوزي ، تكملة المعاجم ، ج4، ص٤٥٣ ؛ وقد أشار ابن الطقطقي في كتابه ماتنه : "علي بن عيسى شيخا من شيوخ الكتاب، فاضلا دينيا، ورعا متزهدا متورعا، كان دخله من ضياعه في كل سنة نيفا وثمانين ألف دينار، ينفق نصفها على الفقراء والضعفاء، ونصفها على نفسه وعلى عياله وأصحابه، لما ولي الوزارة فشت صدقاته ومبراته، ووقف وقوفا كثيرة من ضياع السلطان وأفرد لها ديوانا سماه ديوان البر ، جعل حاصله لإصلاح الثغور ، وللحرمين الشريفين ، ينظر: محمد بن علي بن طباطبا المعروف (ت ٧٠٩هـ) ، الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية ، تح: عبد القادر محمد مايو، ط1، دار القلم العربي، بيروت، ١٩٩٧م، ص261.
- (117) الرحيم، تاريخ الحضارة، ص510-511.
- (118) الشكعة، مصطفى، مناهج التأليف عند العلماء العرب، ط15، دار العلم للملايين، بيروت، 2004م، ص٤٥٤ .
- (119) الرحيم، تاريخ الحضارة، ص512.
- (120) جاءت لفظة الكفارة وتصنيفها في قوله تعالى: ﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم واحفظوا أيمانكم كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تشكرون ﴾، واليمين المنعقدة هي اليمين التي يقصدها الحالف ويصمم عليها، فهي يمين متعمدة مقصودة، وليست لغوا يجري على اللسان بمقتضى العرف والعادة ، وقيل: اليمين المنعقدة هي أن يحلف على أمر من المستقبل أن يفعله أو لا يفعله، وحكمها: وجوب الكفارة فيها عند الحنث ، وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه كان يقول: (من حلف بيمين فوكدها، ثم حنث فعليه عتق رقبة، أو كسوة عشرة مساكين، ومن حلف بيمين فلم يؤكدها، ثم حنث فعليه إطعام عشرة مساكين، لكل مسكين مد من حنطة من لم يجد فصيام ثلاثة أيام) ، والكفارات تختلف عن الفدية، فالكفارة ناشئة عن ارتكاب ممنوع سواء على سبيل القصد أو على سبيل الخطأ كقتل الخطأ؛

- تعظيماً لشأن النفس الإنسانية، وعادة ما تكون الكفارة تالية لوقوع التصرف الممنوع، بخلاف الفدية فهي شرعت مقابل الإغفاء عن مطلوب شرعاً بحيث يقبل المكلف على البدل وفق إذن مسبق من الشارع، ليكون الفعل مشروعاً من أساسه . للمزيد من التفاصيل ينظر : ابن أنس، مالك أبو عبد الله بن مالك بن أبي عامر الأصبحي الحميري (ت 179 هـ / 795م)، الموطأ، تح: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، أبو ظبي، الإمارات، ٢٠٠٤ م، ج 3، ص 684؛ سورة المائدة، ايه 89؛ سابق، فقه السنة ، ج 3، ص 19؛ مهدي، العمل الخيري، بحث منشور، ص 214؛ الشامي، عبد الرقيب صالح محسن، الكفارات أحكام وضوابط، ط1، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ٢٠١٨ م، ص 18.
- (121) الشامي، الكفارات أحكام وضوابط، ص 17
- (122) سورة المائدة، ايه 89.
- (123) الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاک (ت ٢٧٩هـ)، سنن الترمذي، تح: إبراهيم عطوة عوض، ط2، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ١٩٧٥ م، ج 4، ص 651 .
- (124) المنتظم، ج 15، ص 83-84
- (125) محمد بن علي بن خلف، الوزير فخر الملك، أبو غالب ابن الصيرفي، ولد بواسط في ربيع الآخر سنة أربع وخمسين وثلاثمائة، وتنقلت به الأحوال حتى ولي الوزارة، إذ ولي وزارة بغداد في أيام القادر بالله فأثر بها آثاراً حسنة، وعم بإحسانه وجوده الخاص والعام، وعمر البلاد، ونشر العدل والإحسان، وكان قد جمع بين الحلم والكرم والرأي، وله بيمارستان عظيم ببغداد قل أن عمل مثله، وكانت جوانزه وصلاته واصله إلى العلماء والكبراء والصلحاء والأدباء والمساكين، وله في ذلك حكايات، قتله مخدومه سلطان الدولة ابن السلطان بهاء الدولة ابن عضد الدولة بنواحي الأهواز في 407هـ / 1016م، ينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام، ج 28، ص 170-171 .
- (126) حبوس القضاة: وهي سجون خاصة بأهل الديون وتسمى أحياناً بحبس الشرع، ينظر: الراجحي، الحياة الاجتماعية، رسالة علمية غير منشورة، ص 166.
- (127) حبس المعونة: كان بجوار الدار المأمونية، وهو سجن خاص بأصحاب الجنايات ويسمى حبس الشرطة، أو حبس اللصوص أو حبس الجرائم، ينظر: المقرئ، تقى الدين أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي (ت ٨٤٥هـ)، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م، ج 2، ص 387؛ الرحيم، تاريخ الحضارة، ص 282
- (128) الرحيم، تاريخ الحضارة، ص 258.
- (129) عواجي، المذاهب، ص ١٣٠٦
- (130) سورة البقرة، ايه 280.
- (131) سورة الحشر، ايه 9.
- (132) ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (ت ٣٥٤ هـ)، صحيح ابن حبان: المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقلها تح: محمد علي سونمز وخالص آي دمير، ط1، دار ابن حزم - بيروت، ٢٠١٢م، ج 1، ص ٤٥٣ .
- (133) عواجي، المذاهب، ص ١٣٠٧ .
- (134) الكامل، ج 10، ص 403.
- (135) ابن الفوطي، الحوادث الجامعة، ص 194
- (136) المنتظم، ج 18، ص ٢٤٨ .
- (137) الحوادث الجامعة، ص 47.
- (138) إقبال شرف الدين أبو الفضائل الحيشي المستنصري، جمال الدولة، أمير الجيوش، شرف الدين، أبو الفضائل الحيشي، المستنصري، الشرايبي، جعل في سنة ست وعشرين وست مائة مقدم جيوش العراق، وأنشأ مدرسة في غاية الحسن في سنة ثمان وعشرين للشافعية، فدرس بها التاج الأرموي، ثم أنشأ مدرسة أخرى سنة اثنتين وثلاثين، ودرس بها زين الدين أحمد بن نجا الواسطي، وأنشأ بمكة رباطاً، وله معروف كثير، وفيه دين وخشوع، وله محاسن وجود، عُمر وبذل للصلحاء والشعراء، والتقى التتار في سنة ثلاث وأربعين، فهزمهم، فعظم بذلك وارتفع قدره، وصار من أكبر الملوك، إلى أن توجه في خدمة المستعصم نحو الحلة لزيارة المشهد، فمرض إقبال في الحلة، فيقال: سقي في تفاحة، فلما أكلها أحس بالشر، رجع إلى بغداد منحدرًا في شوال، سنة ثلاث وخمسين وست مائة، فتوفى بها، ينظر: الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، سير أعلام النبلاء، تح: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، تقديم: بشار عواد معروف، ط3، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٥م، ج 23، ص ٣٧٠ .
- (139) سورة الانسان ايه 8-9.
- (140) أبو البركات النسفي، عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين (ت ٧١٠هـ)، تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، ط1، تح: يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب، بيروت، ١٩٩٨ م، ج 3، ص 578.
- (141) البخاري، صحيح، ج 3، ص 1109.

- (142) ابن واصل، جمال الدين محمد بن سالم بن نصر الله بن سالم (ت ٦٩٧ هـ)، مفرج الكروب في أخبار بني أيوب، تح: حسنين محمد ربيع، سعيد عبد الفتاح عاشور، دار الكتب والوثائق القومية - المطبعة الأميرية، القاهرة - جمهورية مصر العربية، ١٩٥٧ م، ج4، ص163.
- (143) ابن الاثير، الكامل، ج10، ص266.
- (144) ابن الفوطي، الحوادث الجامعة، ص44.
- (145) الصلابي، علي محمد محمد، الحملات الصليبية الرابعة والخامسة والسادسة والسابعة، الأيوبيين بعد صلاح الدين، دار الكتاب الثقافي، عمان، (بلا.ت)، ص312.
- (146) الغساني، الملك الأشرف إسماعيل بن العباس (المتوفى: 803 هـ)، العسجد المسبوك والجوهر المحكوك في طبقات الخلفاء والملوك، شاكر محمود عبد المنعم، دار البيان - دار التراث الإسلامي، بغداد، 1975 م، ج1، ص470-471.
- (147) الغساني، العسجد المسبوك، ج1، ص518.
- (148) الراجحي، الحياة الاجتماعية، رسالة علمية غير منشورة، ص174.
- (149) الرحيم، تاريخ الحضارة، ص510.

قائمة المصادر والمراجع :

القران الكريم

1-المصادر الأولية:

- 1-ابن الاثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد الشيباني (ت ٦٣٠ هـ)، الكامل في التاريخ، تح: عمر عبد السلام تدمري، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ١٩٩٧ م.
- 2-ابن الاثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني (ت ٦٠٦ هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تح: ظاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٩٧٩.
- 3-ابن ابي اصيبعة أحمد بن القاسم بن خليفة بن يونس الخزرجي موفق الدين، أبو العباس (ت ٦٦٨ هـ)، عيون الأنباء في طبقات الأطباء، تح: نزار رضا، دار مكتبة الحياة، بيروت - لبنان، بلا.ت.
- 4-ابن أنس، مالك أبو عبد الله بن مالك بن أبي عامر الأصبحي الحميري (ت 179 هـ / 795 م)، الموطأ، تح: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، أبو ظبي، الإمارات، ٢٠٠٤ م.
- 5- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي (ت 256 هـ)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، تح: مصطفى ديب البغا، ط5، دار ابن كثير، دار اليمامة، دمشق، ١٩٩٣ م.
- 6-أبو البركات النسفي، عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين (ت ٧١٠ هـ)، تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، ط1، تح: يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب، بيروت، ١٩٩٨ م.
- 7- ابن بطوطة، محمد بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم اللواتي الطنجي، أبو عبد الله (ت ٧٧٩ هـ)، رحلة ابن بطوطة (تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار)، أكاديمية المملكة المغربية، الرباط، 1997 م.
- 8-ابن بلبان الفارسي، الأمير علاء الدين علي (ت ٧٣٩ هـ)، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1988 م.
- 9-الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك (ت ٢٧٩ هـ)، سنن الترمذي، تح: إبراهيم عظة عوض، ط2، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ١٩٧٥ م.

- 10- الثعلبي، أبو إسحاق أحمد بن إبراهيم (ت ٤٢٧ هـ)، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تح: عدد من الباحثين، ط1، دار التفسير، جدة - المملكة العربية السعودية، ٢٠١٥ م.
- 11- ابن جبير، محمد بن أحمد الكنايني الأندلسي (ت ٦١٤ هـ)، رحلة ابن جبير، دار ومكتبة الهلال، بيروت، بلا.ت.
- 12- ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧ هـ)، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تح: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٢ م.
- 13- ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (ت ٣٥٤ هـ)، صحيح ابن حبان: المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقلها تح: محمد علي سونمز وخالص آي دمير، ط1، دار ابن حزم - بيروت، ٢٠١٢ م.
- 14- الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي (ت ٦٢٦ هـ)، معجم البلدان، ط2، دار صادر، بيروت، ١٩٩٥ م.
- 15- ابو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو السجستاني (ت ٢٧٥ هـ)، سنن أبي داود، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، بلا.ت.
- 16- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت ٧٤٨ هـ)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تح: عمر عبد السلام التدمري، ط2، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٩٣ م.
- 17- الذهبي، سير أعلام النبلاء، تح: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، تقديم: بشار عواد معروف، ط3، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٥ م.
- 18- سبط ابن الجوزي، شمس الدين أبو المظفر يوسف بن قزؤغلي بن عبد الله (ت ٦٥٤ هـ)، مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، تح: محمد بركات، واخرون، ط1، دار الرسالة العالمية، دمشق - سوريا، ٢٠١٣ م.
- 19- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١ هـ)، تاريخ الخلفاء، تح: حمدي الدمرداش، ط1، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة - المملكة العربية السعودية، 2004 م.
- 20- الشريشي، أبو عباس أحمد بن عبد المؤمن بن موسى القيسي (ت ٦١٩ هـ)، شرح مقامات الحريري، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 2006 م.
- 21- ابن عبد الحق، صفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق، ابن شمائل القطيعي (ت ٧٣٩ هـ)، مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، ط1، دار الجيل، بيروت، 1991 م.
- 22- ابن العطار، أبو الحسن علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان (ت ٧٢٤ هـ)، العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، ط1، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ٢٠٠٦ م.
- 23- العيني، بدر الدين محمود (ت ٨٥٥ هـ)، عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، تح: محمود رزق محمود، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية - القاهرة، ٢٠١٠ م.
- 24- الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله (ت ٧٦٤ هـ)، الوافي بالوفيات، تح: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث - بيروت، ٢٠٠٠ م.
- 25- الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني (ت ١١٨٢ هـ)، التنوير شرح الجامع الصغير، ط1، تح: محمد إسحاق محمد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض - المملكة العربية السعودية، ٢٠١١ م.

- 26- الطبري، أبو جعفر، محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، دار التربية والتراث، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، (بلا.ت) .
- 27- الطقطقي، محمد بن علي بن طباطبا المعروف (ت ٧٠٩هـ)، الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، تح: عبد القادر محمد مايو، ط1، دار القلم العربي، بيروت، ١٩٩٧م.
- 28- الغساني، الملك الأشرف إسماعيل بن العباس (المتوفى: 803 هـ)، العسجد المسبوك والجوهر المحكوك في طبقات الخلفاء والملوك، شاكر محمود عبد المنعم، دار البيان - دار التراث الإسلامي، بغداد، 1975م.
- 29- ابن الفوطي، كمال الدين عبد الرزاق بن أحمد الشيباني (ت ٧٢٣ هـ/ ١٣٢٩ م)، الحوادث الجامعة والتجارب النافعة في المئة السابعة، تح: مهدي النجم، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٣ م.
- 30- القاري، أبو الحسن نور الدين الملا علي بن سلطان محمد الهروي (ت ١٠١٤هـ)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط1، دار الفكر، بيروت - لبنان، 2002م.
- 31- القفطي، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف بن إبراهيم الشيباني (ت ٦٤٦ هـ)، إخبار العلماء بأخبار الحكماء، تح: إبراهيم شمس الدين، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ٢٠٠٥ م.
- 32- القلقشندي أحمد بن علي (ت ٨٢١ هـ)، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، شرحه وعلق عليه: محمد حسين شمس الدين، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٧ م.
- 33- ابن الكازروني، ظهير الدين علي بن محمد (ت 697هـ)، مختصر التاريخ من اول الزمان الى منتهى دولة بني العباس، تح: مصطفى جواد، دار أقرأ، 1991م.
- 34- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)، البداية والنهاية، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط1، دار هجر للطباعة والنشر، 1997م.
- 35- ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣ هـ)، سنن ابن ماجه، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، دمشق، مصر، بلا.ت .
- 36- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب (ت ٤٥٠هـ)، تفسير الماوردي (النكت والعيون)، تح: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية - بيروت، (بلا.ت) .
- 37- ابن المستوفي، المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي (ت ٦٣٧هـ)، تاريخ اربل، تح: سامي بن سيد خماس الصقار، وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق، ١٩٨٠ م .
- 38- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت 261هـ) صحيح مسلم، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة- مصر، ١٩٥٥م.
- 39- المطرزي، أبو الفتح ناصر الدين (ت ٦١٠هـ)، المغرب في ترتيب المعرب، تح: محمود فاخوري - عبد الحميد مختار، ط1، مكتبة أسامه بن زيد، حلب - سوريا، ١٩٧٩ م.
- 40- المقرئ، تقي الدين أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي (ت ٨٤٥هـ)، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.
- 41- ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤ هـ) ، طبقات الأولياء، تح : نور الدين شريبه ، ط2، مكتبة الخانجي، بالقاهرة، ١٩٩٤ م.

- 42- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، ط3، دار صادر، بيروت، 1994م.
- 43- ابن النجار، محب الدين أبو عبد الله محمد بن محمود بن الحسن بن هبة الله البغدادي (ت ٦٤٣هـ)، ذيل تاريخ بغداد (التاريخ المجدد لمدينة السلام وأخبار فضائلها الأعلام، ومن وردها من الأعلام، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، بلا. ت.
- 44- ابن واصل، جمال الدين محمد بن سالم بن نصر الله بن سالم (ت ٦٩٧هـ)، مفرج الكروب في أخبار بني أيوب، تح: حسنين محمد ربيع، سعيد عبد الفتاح عاشور، دار الكتب والوثائق القومية - المطبعة الأميرية، القاهرة - جمهورية مصر العربية، ١٩٥٧ م.
- 2-المراجع الثانوية:**
- 1-البسام، أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد، تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، تح: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط10، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ٢٠٠٦م.
- 2- تيمور، أحمد بن إسماعيل بن محمد، معجم تيمور الكبير في الألفاظ العامية، تح: حسين نصار، ط2، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة - مصر، ٢٠٠٢ م.
- 3- الخطيب، احمد، الوقف والوصايا، ط1، بغداد، 1968م.
- 4- الرحيم، عبد الحسين، الخدمات العامة في بغداد (400-656هـ/1009-1258م)، دار الحرية للطباعة، بغداد، 1987م.
- 5- الرحيم، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، بغداد 1994م.
- 6- الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي، الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، ط15، دار العلم للملايين، لبنان، 2002م.
- 7- سابق، سيد، فقه السنة، ط3، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ١٩٧٧م.
- 8- الشامي، عبد الرقيب صالح محسن، الكفارات أحكام وضوابط، ط1، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ٢٠١٨ م.
- 9- الشكعة، مصطفى، مناهج التأليف عند العلماء العرب، ط15، دار العلم للملايين، بيروت، 2004م.
- 10- الصلابي، علي محمد محمد، الحملات الصليبية الرابعة والخامسة والسادسة والسابعة، الأيوبيين بعد صلاح الدين، دار الكتاب الثقافي، عمان، بلا. ت.
- 11- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (1252هـ)، حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الابصار، ط3، مطبعة عيسى البابي الحلبي، مصر، 1986م.
- 12- العثيمين محمد بن صالح بن محمد، شرح رياض الصالحين، دار الوطن للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2006م.
- 13- علي، مقداد يالجن محمد، علم الأخلاق الإسلامية، ط1، دار عالم الكتب للطباعة والنشر، الرياض - المملكة العربية السعودية، ١٩٩٢م.
- 14- عمر، أحمد مختار عبد الحميد، معجم اللغة العربية المعاصرة، ط1، عالم الكتب، (بلا.م)، ٢٠٠٨م.

- 15- عواجي، غالب بن علي، المذاهب الفكرية المعاصرة ودورها في المجتمعات وموقف المسلم منها، ط1، المكتبة العصرية الذهبية-جدة- المملكة العربية السعودية، 2006 م.
- 16- أبو عياشة، محمد البيومي بن محمد الدمنهوري، العقد المفرد في الفقه على مذهب الإمام أحمد تح: فؤاد بن محمود بن عبد القادر سبت، ط1، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، 2014 م.
- 17- عيسى، أحمد، تاريخ البيمارستانات في الإسلام، ط2، دار الرائد العربي، بيروت - لبنان، 1981 م
- 18- الغفيلي عبد الله بن منصور، نوازل الزكاة «دراسة فقهية تأصيلية لمستجدات الزكاة»، ط1، دار الميمان للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2009 م.
- 19- فهد، بدري محمد، العامة ببغداد في القرن الخامس الهجري (بحث تاريخي في الحياة الاجتماعية لجماهير بغداد)، ط2، بغداد، 2012م.
- 20- القدحات، محمد عبد الله احمد، بغداد في العصر العباسي الأخير (575-656هـ / 1179-1258م)، دار البشير، عمان - الأردن، 2005م.
- 21- أبو نصر، محمد عبد العظيم، الأوقاف في بغداد (العصر العباسي الثاني)، ط1، دارعين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، مصر، 2002م.
- 3-الكتب المترجمة:
- 1-دوزي، رينهارت بيتر آن، تكملة المعاجم العربية، نقله إلى العربية وعلق عليه: محمد سليم النعيمي، ط1، وزارة الثقافة والإعلام، العراق، 1979م.
- 4-البحوث المنشورة:
- 1-رؤوف، عماد عبد السلام، تاريخ مشاريع مياه الشرب، بحث منشور في مجلة المورد، بغداد، 1979م.
- 2-محمود، سميرة عزيز، الوقف ودوره الحضاري في المجتمع الإسلامي في ظل الدولة العباسية، بحث منشور في مجلة ديالى عدد 38، 2009م.
- 3-مصطفى، جواد؛ سوسة، احمد، مدينة المنصور وجامعها، بحث منشور في مجلة سومر، بغداد، م22، ج1، 1966م.
- 4-مهدي، محمد صالح جواد، العمل الخيري دراسة تأصيلية تاريخية، بحث منشور في مجلة سر من رأى للدراسات الإنسانية، جامعة سامراء، م 8، ع 30، السنة الثامنة تموز، 2012.
- 5-الرسائل والاطاريح:
- 1-الراجحي، جيهان سعيد، الحياة الاجتماعية في بغداد من بداية القرن السادس الهجري حتى سقوط بغداد سنة 656هـ / 1258م، رسالة علمية غير منشورة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة ام القرى، المملكة العربية السعودية، 2006م.